

شرح منسك العلامة عبدالله أبا بطين | الشيخ عبدالمحسن الزامل

- المسجد الحرام - المجلس [20]

عبدالمحسن الزامل

بسم الله بسم الله ويقول ويقول بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وخاتم من مرسلين نبينا محمد عليه افضل الصلاة والتسليم اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسماع - [00:00:12](#)

والحاضرين اللهم امين. قال المؤلف رحمه الله ويقول عند تقبيله او استلامه بسم الله والله اكبر. اللهم ايماننا بك وتصديقنا بكتابك. ووفاء عهدك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام - [00:01:47](#)

على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد فيقول العلامة عبد الله ابن عبد الرحمن ابا ابطين رحمه الله في منسكه. ويقول عند تقبيله او استلامه. تقدم - [00:02:17](#)

الى ما يشرع عند التقبيل او ما يشرع للحجر من استلامه وتقبيله. وهذا في الحجر الاسود ثابت في النصوص الصحيحة في الصحيحين وغيرهما. كما تقدم في درس امس ثم ذكر رحمه الله سنة اخرى - [00:02:37](#)

وهو قول بسم الله والله اكبر. وهذا على المذهب عند الحنابلة الله عليهم. وقاله ايضا جمع من اهل العلم انه يقول عند ابتداء طوافه بسم الله والله اكبر. وان هذا مفتتح الطواف - [00:03:05](#)

وانه سنة وقد روى الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول بسم الله والله اكبر. وقد وهم العلامة القيم رحمه الله عزا هذا الى المرفوع صواب انه موقوف على ابن عمر - [00:03:25](#)

من قوله رضي الله عنه انه يقول ذلك بسم الله والله اكبر. والصواب الثابت السنة ان يقتصد على قول الله اكبر. لان الزيادة هنا نقص في المعنى. ولا يشرع للانسان ان يزيد اذكارا لا دليل - [00:03:49](#)

الى عليها لان هذه عبادات توقيفية. والنبي عليه الصلاة والسلام يقول من عمل ليس عليه امرنا فهو رد. لكن اذا اجتهد العالم وظن ان هذا الامر مشروع هو يؤجر على اجتهاده - [00:04:09](#)

وينظر في هذا الاجتهاد فان كان موافقا للسنة قبل والا فانه لا يقبل اذ كل من راد ومردود عليه الا صاحب هذا القبر كما يقول مالك رحمه الله وهو النبي عليه الصلاة والسلام. ولهذا الصواب ان تقتصر على قول الله - [00:04:24](#)

اكبر وهذا هو الذي ثبت في البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. تقدم انه لا تشرع الاشارة باليدين كانك تكبر للصلاة. بعض الناس يظن ان ابتداء الطواف بالتكبير على - [00:04:44](#)

ابتداء الصلاة بالتكبير وهذا ليس لا اصل له بل بعض اهل العلم يجعل هذا من نوع البدع. فاذا قيل انك ترفع يدك فانك تشير بها مجرد اشارة هذا اذا لم تستلم الحجر. وبعض اهل العلم يقول لا تشير اصلا. لا تشير اصلا بل تكبر - [00:05:04](#)

لان حديث ابن عباس في مجموع روايات يدل على انه كان يشير بشيء عنده. معنى انه لم يكن يشير عليه الصلاة والسلام حين لا يستلم اذا كان لا يستلم الحجر. والجمهور اخذوا بالرواية المطلقة - [00:05:28](#)

فقالوا تشرع الاشارة. اذا لم يستلمه تشرع الاشارة لهذا اليوم. والامر في هذا سهل لان هذا الدليل وهذه طريقة ايضا يقولها بعض اهل العلم اذا جاء الحديث بروايتين وكلاهما تعطي حكما فانه يؤخذ بهذا وهذا. لكن الذي لا يشرع هو ان يرفع اليدين كأنه يريد ان يدخل في الصلاة. قال يقول - [00:05:48](#)

وبسم الله والله اكبر. ثم يقول اللهم ايماننا بك وتصديقنا بكتابك وفاء بعهديك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم. وهذا ايضا جاء عن ابن عمر وابن مسعود كما رواه الطبراني. في - [00:06:18](#)

اللاوسط عن ابن عمر وعن عبد الله ابن عمر وعن علي ابن ابي طالب عن عبد الله ابن عمر وعن علي ابن ابي طالب ام لي جاء عن ابن عمر - [00:06:38](#)

ابن مسعود هذا ذكر اخر في الصفا. سيأتي الاشارة اليه ان شاء الله. وهذا جاء عن ابن عمر وعن علي ابن ابي طالب وانهما يقولون ذلك استلام الحجر. وهذا لا لا يثبت عنهما ضعيف. وعلى هذا يقتصر على قول الله اكبر ثم بعد ذلك تدعو - [00:06:48](#)

بما فتح الله عليك تدعو تدعو بما فتحه الله عليك. والانسان اذا دعا بهذا الدعاء اللهم ايماننا بك ولم يلتزمه على انه مشروع بأس بذلك لان الطواف فيه الدعاء وفيه قراءة القرآن وفيه الذكر والتسبيح فباي دعاء دعا - [00:07:08](#)

هذه دعاء ثناء او دعاء طلب فلا بأس. ولهذا تقول اللهم ايماننا بك سواء في ابتداء الطواف او في وسط الطواف او يعني بعد ما تمشي من جهة الحجر الاسود وانت اه قد جعلت بيت - [00:07:28](#)

تعرف فاذا لم تخصصه ما كان فلا بأس. وقد نقل ابن الحاج رحمه الله عن الامام مالك انه قال ان هذا الدعاء بدعة قال مالك رحمه الله كما نقل ابن الحاج عنه في المدخل انه سئل عن هذا الدعاء عند ابتداء الحجر؟ قال - [00:07:48](#)

بدعة ولم يحد النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حدا. ما حد شيئا عليه الصلاة والسلام ولم ينقل عنه في ذلك قول مخصوص. لم ينقل عنه في ذلك قول مخصوص عليه الصلاة والسلام - [00:08:08](#)

فدل على انه يقول ما فتح الله عليه من ادعية وهذا دلالة من مالك على العناية امر السنة والتزام السنة خاصة في الحج. فلماذا يدعو ما شاء وطأه البيت كما يروى في الخبر صلاة. فمن تكلم فلا يتكلم الا بخير. نعم. احسن الله اليك - [00:08:28](#)

ثم يجعل البيت عن يساره ويرمله ثلاثة اشواط من طوافه ذلك. نعم. يقول رحمه الله ثم ثم يجعل البيت عن يساره. وهذا عند جماهير العلماء ان البيت يجب ان يكون عن يسارك - [00:08:58](#)

ولا تجعله عن يمينك ولا تجعله امام وجهك. يعني بمعنى انك لا تطوف وانت يعني وجهك الى جهة الكعبة. الا حينما تستقبل الحجر كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام حديث جابر انه استلم الحجر ثم اخذ ذات اليمين ثم مشى - [00:09:18](#)

يعني وهذا يبين انه عليه الصلاة والسلام اراد ان يجعل البيت عن يساره لانه لما استلم الحجر هذا ذات اليمين. اخذ ذات اليمين والمعنى انه جعل البيت عن يساره. والمعنى ايضا انه يبتدأ - [00:09:48](#)

من اول الطواف ويجعل البيت عن يساره. وهذا هو الذي ثبت عنه عليه الصلاة والسلام من فعله ونقله الصحابة ونقله جابر رضي الله عنه مبينا هذه الهيئة. وقال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم - [00:10:08](#)

خذوا عني مناسككم. وهذا ايضا من جهة المعنى هو الذي يتفق مع الحركة الدورية مع الحركة فان الحركة الدورية والمضمار الذي يدور به الانسان على شيء فانه لا يستقر البدن - [00:10:28](#)

ولا يستقيم الا اذا كان يدور على جهة يساره. يدور الى جهة اليسار وهذا كما يقال اعتماد الدورة او يعني الدوران على الشيء والمضمار ونحو ذلك هذا نظر في المعنى - [00:10:48](#)

او قال بعضهم ايضا حتى يكون الجهة القلب اقرب الى الكعبة والى اليسار والعبرة بما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام. وذهب وذهب الاحناف رحمة الله عليهم. الى انه يجوز ان يطوف وان يجعل البيت عن يمينه. لكن - [00:11:10](#)

ان كان في مكة فانه يعيد طوافه. وان خرج من مكة فطوافه صحيح. وهذا التفصيل لا دليل عليه والصواب ما قاله الجمهور وانه يجب ان يكون البيت عن يساره ثم هذا هو الاجماع العملي هذا - [00:11:30](#)

يا جماعة العملي وهو ان الطواف يجعل البيت عن يسار الطائف. يجعل البيت عن يسار الطائف وهذا كالاجماع العملي المنقول عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن اصحابه بعده وهكذا من بعده - [00:11:50](#)

هم من التابعين الى يومنا هذا. لكن قد يرد بعض المسائل قد يرد بعض المسائل وهي موضع نظر وهو طواف الاطفال حينما يحملهم

الانسان. حينما يحمله والده او والدته الطفل الصغير مثلاً. فربما - [00:12:10](#)

ما يحمله ويجعله على صدره. فاذا جعله على صدره او جعلت المرأة ولدها على صدرها. فان البيت يكون عن يمينه عن يمينه فهل

يصح الطواف على ظاهر كلام اهل العلم لا يصح الطواف؟ بل يعاد الطواف به مرة - [00:12:30](#)

اخرى ولو كان صغيراً دون التمييز وهو غير مكلف. وهذا محتمل والله اعلم قد يقال ان المحمول خاصة الصغير يكون تابع والتابع تابع

والنبي عليه الصلاة والسلام لما رفعت امرأة اليه صبياً قالت هذا - [00:12:50](#)

هذا حج؟ قال نعم ولك اجر. وقد علم ان عليه الصلاة والسلام تارة يحمله هكذا وتارة تحمله هكذا. ولم يأمر عليه الصلاة والسلام بشيء

يكون فيه حداً بينا حداً لازماً في طواف الطفل. قد يقال - [00:13:10](#)

قال ان هذا مما عفي عنه. وايضاً ربما يلحق به لو كان الانسان معه نساء او معه ضعفة وربما مع شدة الزحام استدار بغير اختياره.

فجعل البيت عن يمينه وربما مشى - [00:13:30](#)

يعني خطوة خطوتين على قول الجمهور لا يصحها تصح هذه الخطوات او الخطوات وعليه في ان يرجع فيبتدأ من المكان ليس دار

منه. وهذا محتمل هذا الله اعلم لكن اصل المسألة - [00:13:50](#)

يجب ان يكون البيت عن يساره كما تقدم. ويرمل في ثلاثة اشواط من طوافه. هذا تقدم الاشارة اليه ثبت في عدة اخبار من حديث

عمر رضي الله عنه من حديث ابن عباس وكذلك من حديث يعلى - [00:14:10](#)

وحديث يعلى بن امية وابن عباس في الاضطباع كما تقدم. والرمل يكون في ثلاثة اشواط. بخلاف الاضطباع فانه يكون في جميع

الطواف طواف القدوم او طواف العمرة كما تقدم في صفة الطابع - [00:14:30](#)

في ثلاثة اشواط من طوافه وهذا بما ثبت حديث ابن عمر حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم انهم انه عليه ان رمل في ثلاثة

اشواط في حديث ابن عمر خب ثلاثة اشواط ومشى اربعة. حديث جابر رمل من الحجر - [00:14:50](#)

الى الحجر عليه الصلاة والسلام. والرمل يكون فوق المشي ودون الاسراع مع هز البدن والكتفين اشارة الى النشاط والقوة. واذا ازدحم

المكان ولم يستطع الرمل بمعنى انه يسر ان يمشي مشي الخب الذي فوق المشي المعتاد فيأتي بما يستطيع بمعنى ان يحرك ما بدنه -

[00:15:10](#)

له في مكانه الذي هو فيه. ثم اذا وجد فجوة نص ومشى مع الخب كما تقدم وهل اذا امكنه اذا امكنه الرمل؟ اذا امكنه الرمل بعيداً

عن الكعبة يرمل مع بعده عن الكعبة او - [00:15:40](#)

يقرب من الكعبة لا يرمل هذا موضع خلاف من اهل العلم من قال ان الهيئة المتعلقة المتعلقة يعني عندنا الهيئة المتعلقة بذات العبادة

مقدمة على الهيئة المتعلقة بمكانها بمكانها وقالوا ان الرمل هيئة متعلق هيئة متعلقة بذات العبادة - [00:16:05](#)

فيكون تحقيقها اولى من تحقيق او من تحصيلها اولى من تحصيل القرب من الكعبة لان من الكعبة متعلق بمكانها وتحصيل الرمل

وتحصيل الرمل متعلق بذات العبادة علق بذات العبادة. وما تعلق بذات العبادة مقدم على المتعلق بمكانها - [00:16:45](#)

وهذه القاعدة في ثبوتها نظر وفي صحتها نظر وان كانت تصح في بعض الامثلة لكن ليست مطردة كشأن من القواعد الفقهية التي

يكون الخارج منها يكون الخارج منها اكثر من الداخل فيها. فهذه - [00:17:13](#)

قد تصح في بعض المواضع لكن هي ليست من كلام النبي عليه الصلاة والسلام هي من كلام اهل العلم صاغوها بناء على جمع من

المسائل لكنها ليست مضطردة. ولهذا ولهذا لو انه وجد الصف الاول - [00:17:33](#)

ولا مزدحماً وامكن ان يحصل مكاناً في الصف الاول هذا امر او هيئة متعلقة بمكان عبادة مع انه في الصف الاول المزدحم قد يفوته

شيء مما يتعلق بذات العبادة من الحضور فيها ايضاً - [00:17:53](#)

من المجافاة ومن النزول على هيئته فتفوت بعض الامور المتعلقة بذات العبادة ومع هذا فان الدالة دالة على ان المشروع هو تحصيل

مكان العبادة وهو المسارعة الى الصف الاول قال عليه الصلاة والسلام اتموا الصف الاول فالاول. فما كان من نقص فليكن في المؤخر.

وقال مسلم الا - [00:18:15](#)

اتصفونا كما تصف الملائكة؟ قالوا كيف يصفون؟ قال يتمون الصف الاول ويتراصون في الصف ويتمون الصف الاول فالاول الى غير ذلك ذلك من الاخبار الصحيحة في اتمام الصور. لكن المراد بهذا بيان ان الدالة دلت على اتمام - [00:18:46](#)

الصف الاول فالاول وسد الفرج ولو فات بعض الهيئة المتعلقة بذات العبادة. كذلك ايضا هذه المسألة هي من هذا الباب تحصيل الرمل متعلق بذات العبادة. والقرب متعلق بمكانها. العرق قرب متعلق بمكانها - [00:19:06](#)

الله اعلم ولهذا يقال ان القرب اولى القرب اولى لانه ما دام انه يمكن ان يحصله فليحصل قرب. فان امكنه الرمل وامكنه الرمل اجتمع له السنتان. الرمل والقرب منها ان لانه بالقرب من الكعبة يكون اقرب الى ان يحصل السنن الاخرى. اولا تحقق المسامحة - [00:19:30](#)

في الحجر ايضا قد يتيسر له تقبيل الحجر ومسح الحجر ومسح الركن اليماني فهذه قد تفوت عليه مع البعد. وان لم يتيسر له الرمل فهم ويحصله بنيته. فان فات فعلا فهو حاصل - [00:20:06](#)

قل له قصدا اذ الاعمال بالنيات نعم. احسن الله اليك وصفته ان يسرع المشي ويقارب الخطى. وصفته وصفته نعم. وصفته ان يسرع المشي ويقارب الخطى من الحجر الى الحجر ويمشي في الاربعة الاشواط الباقية. ويطوف سبعة اشواط ويدخل الحجر في طوافه. اي - [00:20:28](#)

يطوف من ورائه. نعم يقول رحمه الله وصفته اي صفة الرمل يعني هو ذكر رحمه الله ان يساري ان يسرع المشي ويقارب الخطى يعني اسراع دون الركض انما هو نوع من الخب ونوع من انواع المشي - [00:20:59](#)

من الحجر الى الحجر وهذولي ثبت عنه عليه بل ورد نصا في حديث جابر ويمشي في الاربعة وهذا لان الرمل هيئة في الاشواط الثلاثة طيب لو انه مثلا ما استطاع الرمل في الشوط الاول ولا الشوط الثاني. واستطاع الرمل في الشوط الثالث - [00:21:21](#)

هل يرمث الشوط الرابع والخامس حتى يكمل الثلاثة؟ ايش تقولون لا يرون لماذا لان هيئة في ماذا؟ في الاسواق الثلاثة. فلو رمل في الرابع غير هيئته. اليس كذلك؟ غير هيئته. يعني ترتب من تغير - [00:21:46](#)

فهذا في هذه الاية خاصة بالاشواط الثلاثة ويمشي في الاربعة الاشواط الباقية ويطوف وهذا مثل ما قال ابن عمر. ومشى اربعة. اربعة في او في الاربعة مشى اربعة اشواط عليه الصلاة والسلام. ويطوف سبع - [00:22:05](#)

سبعة اشواط يقصد الشيخ رحمه الله ان الواجب هو سبعة اشواط وفيه اشارة الى قول الجمهور الى مسألة ايضا وقع فيها خلاف لكن جمهور العلماء والله ان قول الائمة رحمة الله عليهم - [00:22:24](#)

الا انه في بعض كلامهم ذكروا خلاف هذا هل يجوز التطوع بشوط او شوطين لو ان انسان مثلا يقول انا اريد ان اطوف شوطا او شوطين او ثلاثة. التطوع لا يكمل السبعة. ايش نقول؟ هل يشرع - [00:22:44](#)

لا يظهر كلام الشيخ رحمه الله انه ايضا لا يشرع وهذا قول الجمهور رحمة الله عليه جزاك الله خيرا يا شيخ اكرمك الله وهذا قول الجمهور رحمة الله عليه لكن ذكروا عن الشافعي رحمه الله انه يجيز التطوع بشوط ويقول على - [00:23:05](#)

اصله كما انه يجوز ان يتطوع بركعة وهذا قول معروف عند الشافعية. ومن قول عن ابي ذر رضي الله عنه في صلاة التطوع وانه كان كان مرة يصلي فينصرف تارة من شفع وتارة من وتر فرآه رجل - [00:23:24](#)

فقال ان هذا المصلي لا يدري هل ينصرف من شفع او بوتر؟ فسمعه. فقال ان كنت لا ادري فان الله يدري ووصفه سبحانه وتعالى بهذا قال القوم فان الله يدري - [00:23:43](#)

لكن الجمهور يقولون ان التطوع لا يكون الا بركعتين بركعتين لا تطوع بركعة. والطواف كذلك هذا هو الثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام وجاء عن جماعة من السلف انهم كانوا يتطوعون باقل من سبعة اشواط - [00:23:59](#)

وممن نقل عن ذلك سفيان الثوري رحمه الله. كان سفيان الثوري اذا كان في الحرم وعلم به طلاب الحديث اسرع اليه وكان يختفي منهم رحمه الله يهرب. لانهم ان امسكوه لم يتركوه حتى - [00:24:22](#)

يبرمونه من كثرة سؤالهم. وكان وكان اذا رآهم قد اقبلوا وهو في الصحن دخل بين الناس وهرب منهم في الطواف فطاف شوطا او شوطين. فاذا حس انهم قد ذهبوا خرج رحمه الله. ونقل هذا ايضا - [00:24:45](#)

عن ابن الزبير رحمه الله وهذا اجتهد هذا اجتهد لكنها اقوال منقولة في هذه المسألة. والظاهر هو قول الجمهور رحمة الله عليهم. ويطوف سبعة اشهر ويدخل هجرة في طوافه ويدخل الحجر في اي يطوفوا من وراءه. وهذا محل اتفاق من اهل العلم وانه لو -
[00:25:04](#)

مصطفى داخل الحجر لان بعض الناس ربما يدخل من فتحة باب الحجل ويخرج من الفتحة الاخرى ويظن ان الطواف على البناء الموجود وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ان الحجر من البيت في حديث عائش في الصحيحين والنحو ستة اذرع -
[00:25:33](#)

اه قد ينقص وان كان يعني من منحني من بداية يعني من اه منحني الحجر ثم يعني اتساع منحناه انه يزيد عن ستة لكن لا يجوز الطواف من داخل الحجر ولو طاف -
[00:25:53](#)

من داخل الحجر فان طوافه لا يتم حتى لم يتم حتى يكمل سبعة اشواط خارج الحجر ولهذا ان كان ذكر قريبا فانه يكمل سبعة اشواط وان طال الفصل ففيه خلاف -
[00:26:15](#)

ذهب الحنابلة والمالكية الى ان الموالاة شرط وذهب الاحناف والشافعية الى ان الموالاة ليست شرطا بين اشواط الطواف وعند الجميع يجب عليه ان يكمل طوافه سبعة اشواط. ولو انه طاف -
[00:26:35](#)

سبعة ستة اشهر ثم سعى ثم قصر فلا زال حراما حتى الان بل عليه ان يكمل ما دام الفصل قريب ثم هل يعيد سعيه؟ الجمهور يعيد سعيه. وذهب اخرون الى انه -
[00:26:55](#)

اذا وقع فان للمسائل بعد وضوئها حكما اخر اما وجوب تمام السعي هذا واجب عند الجميع كما تقدم. ايضا من مسائل الطواف الشاذروان الشهادة روان الشهادة روان ما يسمى تأزيرة البيت -
[00:27:13](#)

وهو الرخام الذي في اصل الكعبة وهو القاعدة في اصلها الجدار المحيط الخارج والان وضع يعني اه منزلقا وكان في اول امر منبسطا. نحو من ذراع وكان ربما طاف عليه الطائف. اما الان فلا يمكن ان يصعد عليه. لو صعد الانسان فانه يسقط الا ان يتمسك -
[00:27:35](#)

الكعبة او او يمسكه احد انه قد يفعل هذا لكن لو وقع هذا مثلا مع شدة الزحام زحم فصعد على الشهادة روان والشهادة روان كلمة اصلها فارس هي مأخوذة من شوذر. والشوذر -
[00:28:08](#)

بمعنى التأزير او الازار فهو كالايجار للبيت محيط بالبيت جميع البيت الا ما كان من داخل الحجر داخل الحجل ذهب كثير من اهل العلم الى انه كما تقدم انه من البيت وانه لو -
[00:28:28](#)

اه طاف عليه فان طوافه لا يسوء. ولهذا قال يطوف وراه اي من وراء الحجر ومن وراء تأزيرة البيت وذهب بعض اهل العلم الى انه ليس من البيت. وهذا اختاره شيخ الاسلام رحمه الله -
[00:28:51](#)

وذكر بعض اهل العلم انه آآ في حال عمارته في في بعض الاحايين وفي بعض الاوقات تبين ان الشاذروان خارج القواعد وانه ليس داخل البيت وان الذي وظعه قبيلة من قبائل العرب اما بنو مخزوم او او غيرهم لما ان السيل ورد للبيت -
[00:29:12](#)

فوظعوا دعامة له من اصله حتى يدفع عنه ضرر السيل اذا دخل البيت وعلى هذا القول لو انه زحم لكن لا يقصد الطبع لكن لو زحم عليه مع شدة الزحام ربما يضطر ان يصعد عليه -
[00:29:40](#)

اما خشية ان يتضرر وعلى اختيار شيخ الاسلام وقول الاحناف طواف الصحيح فلو مشى خطوة وخطوتين فطوافه صحيح لكن لا يجوز له ان يدخل ان يدخل شيئا من الحجر كما تقدم في طوافه. نعم. احسن الله اليك -
[00:29:59](#)

وكلما حاذ الركن اليماني او الحجر الاسود استلمهما بيده. او اشار اليهما ويقول عند ذلك الله اكبر. نعم. يقول الشيخ رحمه الله فكلما حاذ الركن اليماني هذا الركن اليماني او الحجر الاسود -
[00:30:21](#)

حاذر كلما حاذ الركن من اول الحج الاسود استلمهما بيده استلمهما بيده اما استيلاء الاستلامهما باليد هذا ثابت في الصحيحين. في حديث ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام استلم الحجر الاسود والركن اليماني عليه الصلاة والسلام. وكذلك في حديث عمر

الصحيحين -
[00:30:45](#)

انه قال اني اعلم انك حجر لا تضره وتنفعه لولا اني رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وجادك الاستيعان كما في حديث ابن عمر وثبت ايضا في صحيح البخاري معلقا مجزوما به من رواية ابن عباس رضي الله - [00:31:15](#) عنهما انه رأى معاوية رضي الله عنه يستلموا الاركان كلها فقال ابن عباس رضي الله عنهما انه لا يستلم الا هذان الركنان. الحجر الاسود الركن اليماني. ورواه مسلم قصتي معاوية - [00:31:36](#) انه لا يستلم الا هذان الركنان. رواه احمد والترمذي احمد الترمذي طريق اخر وفي حديث معاوية انه لما قاله ابن عباس انه لا يستلم الا هذا نكنان. قال معاوية ليس شيء من البيت - [00:31:58](#) مهجورا قال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. الشأن الاتباع. كما قال عمر رضي الله عنه في الحجر الاسود لما قال هذا بين ان الواجب الاتباع - [00:32:18](#) وذلك انه عليه الصلاة والسلام استلم هذين الركنين والحجر الاسود له خصائص انه يقبل ويستلم. يقبل ويستلم وهل يسجد عليه؟ هذا لعله يأتي الاشارة اليه ان شاء الله في مسألة السجود عليه - [00:32:38](#) وان كان اه لحديث السجود فيه نظر فالمقصود انه يستلم وكذلك الركن اليماني يستلم السلام اما التقبيل وخاص بالحجر الاسود وجاء في رواية من طريق ضعيف ان الحجر ان الركن اليماني يقبل. لكنها رواية ضعيفة. والصواب انها - [00:33:01](#) بعض اهل العلم حمل هذه الرواية على ان المراد بالركن اليماني الحجر الاسود روى ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي عليه السلام سجد على الحجر الاسود انه عليه سجد على الحجر الاسود - [00:33:31](#) وهذي وهذي الرواية جاءت بالرواية ابن عباس روى عنه محمد ابن عباد ابن جعفر رواه عن جعفر جعفر ابن عبد الله ابن عثمان قال رأيت محمد عن بن جعفر رواه ابو داود الطيالسي من رواية جعفر بن عبد الله العثمان قال رأيت محمد عبد الجعفر يقبل الحجر الاسود يسجد عليه - [00:33:55](#) قال محمد محمد ابن جعفر رأيت ابن عباس يقبل الحجر الاسود يسجد عليه. قال ابن عباس رأيت عمر رضي الله عنه يقبل الحجر الاسود ويسجد عليه. قال عمر رضي الله عنه رأيت رسول الله وسلم يقبل الحجر الاسود ويسجد عليه - [00:34:17](#) وهذا الاسناد ظاهره السلامة. لكن الصواب انه موقوف. فقد رواه عبدالرزاق. من رواية عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عباس موقوف عليه وعبد الملك بن علي بن جرير امام كبير لا يقرن به جعفر بن عبد الله بن عثمان - [00:34:38](#) وان كان لا بأس به لكن ما دام انه خالفه وان كان الحكم للواصل على الاظهر كما هو قول بعض اهل العلم كما قال العراقي رحمه الله قال بوصل ثقة في الاظهر. وقيل بل ارساله للاكثر. انصححه وقضى البخاري - [00:35:04](#) اه يعني البخاري رحمه الله قضى بوصل حديث عائشة رضي الله عنه حينما ذكر الحديث في اه مسألة من تزوج نفسها وقضى البخاري بوصل الى نكاح الوصل نكاح الا بولي. الا بولي. قضى البخاري رحمه الله - [00:35:30](#) كون من ارسله كالجبل. يقول العراقي رحمه الله ارسله كالجبل شعبة وسفيان ارسلاه لكن الذي وصله ابو اسحاق ومع ذلك اعتبر وصله العبرة بالواصل لكن ليس لكونه او وصل وهو ثقة لدلالة القرائن. فالقرائن معتبرة - [00:35:59](#) ولذا اهل العلم في الحديث وبالعلل ليس لهم قاعدة واحدة بان يقال ان الوصل حجة مطلقة لا بل ينظر الى القرائن. قد يحكم لمن وصل وان كان واحد وخالفه الاكثر. فالعبرة بالقرائن. كذلك هذه الرواية من الجعفر وعبد الله بن عثمان وان وصل والعبرة بالواصل لكن اذا - [00:36:24](#) تدلت القرائن على الخطأ فانه يحكم بالخطأ في هذا وهذه طريقة ابن ابي حاتم رحمه الله وابو زرعة حينما يحكي عنهم عبدالرحمن بن ابي حاتم يقول هذا مرسل الصاغ فيه الارسال الصاغ فيه الاتصال الصواب فيه الوقف وما اشبهه كذا هكذا الدارقطني رحمه - [00:36:54](#) والله يسوق الطرق الكثيرة ثم يقول في اخره والصواب مرسل. والصواب انه موصول هكذا. في كل حديث له حكم خاص بحسب الدلائل والقرائن. وهذا يبين ان مسائل علل ترجع الى النظر والاجتهاد. ما لم يجمعوا. اذا - [00:37:14](#)

اجمعوا في هذه الحالة ان يسلم طالب العلم اجماعهم لانهم لا يمكن ان يتفقوا على هذا الا عن ثبت وبينة. ولذا لما جاء رجل من

خراسان الى ابي حاتم وجمع احاديث - [00:37:36](#)

فقال لابي حاتم الراجحي محمد بن ادريس قال هذا حديث باطل وهذا حديث لا يصح وهذا حديث موضوع سأل عن احد ذات

حديث فحكم عليها فبين له وضعه. قال ما الذي من الذي ادراك - [00:37:55](#)

انه باطل. من ادراك انه كذا وكذا هل اعلمك ذاك انه وضعه؟ قال لا لكن تسألني ثم تذهب الى ابي زرعة ثم الى ابن وارة حافظ ايضا

فان وافقوني علمت اننا - [00:38:13](#)

تكلما عن ثبت والا فكل منا تكلم عن رأيه فذهب وسأل ابا زرعة ولم يعلم بكلام ابي حاتم فقال ابو زرعة في الذي قال في ابو حاتم

باطل قال لا اصل له. والذي قال ابو حاتم لا اصل قال لا يصح وهكذا - [00:38:36](#)

فرجع الى ابي حاتم وهو مبهور. مما رأى من اتفاقهم في المعنى تماما وان اختلف اللون. فذكر له قول ابي زرعة انه قال لا اصل له.

قال لا اصل هو الباطل. والباطل لا اصل له - [00:38:57](#)

وهذا هو السر في علم العلل. كما قال عبد الرحمن المهدي رحمه الله انه الهام. الهام. معنى والالهام ليس ان يتكلم عالها لكن لاجل

دربة المتكلم والعالم بالحديث وكثرة معاناته ونظر - [00:39:15](#)

بالطرق صار عنده ملكة عظيمة مثل الملكة الفقهية للفقهاء الذي يتكلم بالفقه مطمئن اليه وتراكم له مطابق للنصوص فيقول الكلام الذي

تقبله العقول وليس المعنى كما تقدم انه يتكلم عن الهوى. ولهذا لما قيل لبعضهم هذا قال كيف قلت هذا - [00:39:35](#)

اخبرني قال لو جئت بدرا بدرهم بهرج ودرهم صحيح وانت لا تعلم البهرج من الصحيح. كلاهما لونه فظة او لونه ذهب. لا تعلم.

فذهبت الى فخرت عليه فنظر اليه فقال هذا بهرج وهذا صحيح. هل تقبل؟ قال نعم - [00:39:59](#)

قال كذلك نحن. هذا الصيرفي صاحب صنف وصنعة تسلم بقوله مع انه لو اردت ان يعبر بعبارة قد لا يجتمع له عبارة الا انه يعرف

بشدة او كثرة الممارسة والمعرفة ان هذا زائف - [00:40:25](#)

مغشوش وان هذا صحيح المقصود ان هذا الخبر ايضا الاظهر فيه انه موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما. هل يقال ان هذا مما لا

يقال بالرأي هذا موضع نظر. قد يقال والله وهذا موضع بحث. هل يقال انه اذا قيل انه مرفوع هذا واضح. وان قيل انه موقوف هل

يقال انه - [00:40:49](#)

لفظا مرفوع حكما هذا موضع بحث موضع نظر وايضا يحتاج الى النظر في وقفه هل اعل ايضا ولهذا الثابت والمتيقن هو تقبيله

واستلامه كما في الاخبار الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:41:15](#)

قوله او اشار اليهما هذا هو المذهب الاشارة اليهما والصواب ان الركن اليماني لا يشار اليه ولا دليل على هذا وان ذكره في المذهب

وذكره غيرهم. والاشارة عند اذا قيل بها على قول الجمهور فان خاصة بالحزم - [00:41:38](#)

الحجر الاسود دون الركن اليماني. نعم. احسن الله اليك ويقول بين الركنين اعني الركن اليماني والحجر الاسود ربنا اتنا في الدنيا

حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. نعم. بارك الله فيك. ويقول عند ذلك - [00:41:58](#)

الله اكبر ويقول بين الركنين يتقدم. الاشارة اليه عندك ويقول الله اكبر اي نعم او اشار اليهما وهذا تقدم لشرعه تتقدم الاشارة اليه انه

يقول عند ابتداء الطواف الله اكبر ويقول بين الركنين اليماني والحجر الاسود - [00:42:20](#)

ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وقنا عذاب النار وهذا ورد في حديث عبد الله ابن السائب عند احمد وابي

داود برواية يحيى ابن عبيد - [00:42:48](#)

مولى الشائب بن ابي الشائب عن ابيه عبيد عن عبد الله بن الشائب رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول بين الركنين

ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار - [00:43:01](#)

واضح اختلف في صحته وعبيد والد يحيى قال في التهذيب انه وثقه ذكر ابن حبان في الثقات وليس له عند ابي داود الا هذا

الحديث رحمه الله وعلى هذا يكون عند الحافظ مقبول والمقبول بمعنى المستور ومستور هو مجهول الحال. مجهول الحال. فاذا لم

يكن له الا هذا الطريق - [00:43:20](#)

فالحين بهذا الاسناد فيه ضعف لكن يقويه انه جاء عن عمر رضي الله عنه عن ابن عمر رضي الله عنهما انهما كانا يقولان ذلك لكن عن عمر كان يقول ذلك في الطواف لم يقيد فيما بين الركنتين وابن عمر رضي الله عنهما كان يقول ذلك بين الركنتين -

[00:43:47](#)

بين الركنتين. واهل العلم اخذوا بهذا الحديث وقال يشرع قول هذه الكلمة هي كلمة عظيمة. والحديث مقارب الحديث مقارب وليس ضعفه شديدا. وجاء عن الصحابة نقله خصوصا عن ابن عمر الذي عرف بشدة - [00:44:10](#)

تتبعه اه لما ينقل عنه عليه الصلاة والسلام وانه لا يعمل يجتهد في ان يكون العمل ثابت عنه عليه الصلاة والسلام فهو من جملة الادعية وهذا الدعاء دعاء عظيم وثبت في الصحيحين من حيث انس ان النبي - [00:44:30](#)

علي ان انس رضي الله عنه كان اذا دعا بدعوة دعا بقوله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ونقل ان النبي

عليه الصلاة والسلام كان يدعو بهذا الدعاء - [00:44:49](#)

وجاء وهذا هو الذي ثبت وهذا هو الذي اصح ما ورد ورد حديث اخر رواه الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه كان يقول

بين الركنتين اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير - [00:45:05](#)

اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه. واخلف على كل غائبة لي بخير. هذا رواه الحاكم رؤية سعيد ابن زيد ابن درهم الازدي وهو اخو

حماد ابن زيد الامام المشهور - [00:45:27](#)

ولا بأس به تكلم فيه كلام يسير رواه عن عطاء ابن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس ابن الشائب قد اختلط رحمه

الله سعيد بن زيد روى عنه بعد الاختلاط - [00:45:45](#)

وقد وهم ابن جماعة رحمه الله فصحه في منسكه والحديث بعد الاسناد ضعيف انما هذا دعاء يقال في الطواف في اي موضع يقال

يكون الادعية التي تقال في الطواف كسائر الادعية التي يدعو بها المسلم بما فتح الله - [00:46:03](#)

عليه. نعم. احسن الله اليك. ويقول في بقية طوافه اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنباً مغفورا. رب اغفر وارحم وتجاوز

عما تعلم. انت الاعز نعم ما يكثر طيب لا بأس ويكثر ويكثر الذكر والدعاء بما احب ويصلي على النبي صلى الله عليه - [00:46:22](#)

عليه وسلم وان قرأ اية فحسن فاذا اتم طوافه وهو سبعة اشواط صلى ركعتين. بارك الله فيك. يقول الشيخ رحمه الله ويقول في

بقية طوافه. اللهم اجعل حجا مبرورا وعيا مشكورا - [00:46:52](#)

وهذا لم يأتي به دليل خاص لم يأتي به دليل خاص وانما ذكر من كلام الشافعي رحمه الله وابن ملقب رحمه الله يقول انه لم يرى بعد

البحث الشديد يعني لم - [00:47:15](#)

يره آا منقولاً مرفوعاً لما ذكره ولم يذكره البيهقي في السنن ولا في المعرفة مع كثرة اطلاع الامام البيهقي رحمه الله الا من كلام

الشافعي رحمه الله وهذا الذكر اللي هو اللهم ذل حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنباً مغفورا جاء عن ابن مسعود - [00:47:35](#)

رضي الله عنه عند رمي الجمرة. عند رمي الجمرة. ويقول الحافظ رحمه الله ان جاء من وجهين عن ابن مسعود انه كان يقول ذلك عند

رمي الجمرة فعلى هذا يكون هذا الدعاء كغيره من الادعية يقال لكن لا يخص - [00:47:59](#)

بطواف او سعي او رمي جمرة لانه يكون من وعلى هذا ما يذكر من الادعية التي يذكرها الفقهاء رحمة الله عليهم في خاصة ولم تثبت

عن النبي عليه الصلاة والسلام يقال هو من الادعية التي تدخل في عموم الدالة مشروعية الدعاء لانه - [00:48:19](#)

كلمات طيبة وجوامع تكون من الادعية التي تقال في مواطن الدعاء لا يخص بها موضع دون موضع ومنه هذا الدعاء المنقول كما

تقدم عن ابن مسعود وعن ابن عمر كما ايضا - [00:48:41](#)

ابن عمر في عند الجمرة. لكن لا يخص به نسك دون نسك. كذلك ولان هذه الكلمة الله حجا مبرورا. هذا دعاء عظيم والحج المبرور

ليس له جزاء الا الجنة. كما ثبت في الصحيحين. فاذا كان الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. في شرع العبد ان يسأل الله ان يجعل

حجه مبرورا. لان النبي - [00:49:01](#)

اخبر عليه الصلاة والسلام عن بر الحج وانه له هذا الجازان العظيم. وهذه الكلمة قوله الحج المبرور ليس له جزاء الجنة كوننا نخصصه بنسك النسك هذا موضع نظر بل ظاهر الخبر في ثنائه عليه الصلاة والسلام او اخباره - [00:49:25](#)

عن الحج المبرور انه ليس له جزاء الجنة. يشرع ان يكون في جميع من يدخل النسك. لكن المواضع الخاصة اللي ورد فيها التلبية وعود تكبير تقول هذا الذكر وما سواه تدعو بالأدعية الجوامع - [00:49:45](#)

والكلمات التي نقلت عنه عليه الصلاة والسلام. وكذلك سائل الكلمات والدعوات الطيبة المباركة مما يؤخذ من كلامه عليه السلام كما تقدم في الحج المبرور حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا - [00:50:05](#)

وقد اشار ابن رجب رحمه الله الى هذا المعنى في كتابه لطائف المعارف وان هذه الادعية الجامعة التي يدعو بها المسلم انه لا يخص يعني وانه على هذا لا يخص به موطن دون موطن. رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم. انك - [00:50:23](#)

انت انت انك انت الاعز او هنا وانت الاعز الاكرم. وهذا ايضا رواه الطبراني في الكبير وفي الدعاء عن ابن مسعود مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام. انه كان انه يقوله في السعي - [00:50:45](#)

وهو ضعيف رواية ليث ابن ابي سليم فلا يثبت مرفوعا والشيخ رحمه الله ذكره انه يقال في الطواف وعلى هذا يقال ايضا هذا الدعاء اذا دعا به في طوافه وفي سعيه مع ان الافضل للمسلم يتحرى الدعوات الجامع المنقولة على النبي - [00:51:01](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام اللهم اني اسألك كما ثبت حديث الصحيح عن عائشة اللهم اني اسألك بالخير كله عاجله واجله ما علمت ان هو ما لا نعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم. اسألك من خير ما اسألك منه عبدك محمد صلى الله عليه وسلم واعوذ بك - [00:51:21](#)

فيما عادك منه عبدك محمد صلى الله عليه وسلم واسألك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل. واسألك ان تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا - [00:51:41](#)

اللهم اني اسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى. اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اشررت وما اعلنت. وما وانت اعلم اني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت وفي لفظ. ولا حول ولا قوة الا بالله. اللهم اني اسألك العفو والعافية والمعافة الدائمة - [00:51:56](#)

اللهم عافني في ديني وبدني ومالي واهلي. اللهم استر عوراتي وامن روعاتي. اللهم احفظني بين يدي يوم وعن يميني. وعن شمالي فوقي وع بعظمتك ان اغتال من تحتي. اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك. وفجاءة نقمتك وجميع سخطك. اللهم اني اعوذ بك من جهد - [00:52:16](#)

ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء الى غير ذلك والادعية كثيرة في هذا الباب وكل الادعية الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام يدعو المسلم بما تيسر من هذه الادعية وكذلك يقول اذكار لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - [00:52:36](#)

اكثر من هذا الدعاء هذه الكلمات العظيمة يقول عليه الصلاة والسلام من قال في يوم مائة مرة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء - [00:52:56](#)

قديم كان كمن اعتق عشرة انفس ولد اسماعيل وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة ورفع بها مائة درجة ولم يأت احد بمثل ما قال الا احد قال مثلما قال او اكثر. وفي لفظ عند مسلم انه عليه الصلاة والسلام قال ايوب من قال لا شريك له له الملك - [00:53:06](#)

والحمد على كل شيء قدير عشر مرات. كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل. ويقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وهذه الكلمات هي خير من الدنيا وما عليها. وان زاد لا حول ولا قوة الا بالله. ثبتت في حديث سعيد الخزي الصحيح - [00:53:28](#)

وهي هذه الكلمات هذه الكلمات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله. هذه هي الباقيات صالحة

تجمع لك خير الدنيا والاخرة. في جمع المسلم والمسلمة بين الادعية التي فيها سؤال - 00:53:48

ومن الادعية التي هي معنى الثناء ويكثر منها. وهذا هو الاكمل حينما يدعو في صلاته في طوافه في سعيه في احواله كلها يقول رحمه الله يكثر ويكثر الذكر والدعاء وهذا الدعاء الذي تقدم اللهم اغفر وارحم لا يثبت مرفوعا كما تقدم وصحح البيهقي رحمه الله انه موقوف عن ابن مسعود كما رواه البيهقي وجاء موقف - 00:54:12

على ابن عمر ايضا كما رواه البيهقي وبالجمله هذه اخبار كغيرها من الاخبار التي يدعو بها المسلم عموما في سائر احواله. وما جاء خاصا بذكر النسك مثلا فيخصه بالنسك. كما اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنباً مغفورا. يقول الشيخ رحمه ويكثر - 00:54:42

الذكرى والدعاء ان هذه الكلمة كلمة عظيمة من الشيخ رحمه الله انه يكثر من الذكر والدعاء. الذكر هو الثناء عليه. والدعاء لما عطف عليه دل على انه الدعاء دعاء المسألة. ايضا - 00:55:08

يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام وهذا مثل ما تقدم ان السنة ان تذكر ان يثني عليه سبحانه وتعالى. فالشيخ رحمه الله ذكر اركان الدعاء الثناء ثم الدعاء الثناء. لكن الصلاة على النبي قبل ذلك. يعني لو قال الذكر - 00:55:24

يعني هو معنى الثناء اه وكذلك ثم الصلاة على النبي ثم الدعاء بمعنى الطلب ورابعها ان يختم بي امين ان يختم بامين وان قرأ آية فحسن. وهذا يبين لا بأس من قراءة القرآن - 00:55:47

قراءة القرآن في طواف اوسعه واذا قرأ القرآن ناسب ان يدعو وان يسأل ربه سبحانه وتعالى. فاذا اتم طوافه وهو سبعة اشواط صلى ركعتين صلى ركعتين وهاتان الركعتان سنة عند احمد عند احمد الشافعي وقال ابو حنيفة ومالك هما واجبتان بل قال مالك رحمه الله - 00:56:03

ان نسي الركعتين او اخرهما حتى احدث بطل طوافه. وهذا قول ضعيف هذا قول ضعيف. والمشهور عند اهل العلم انها سنة. انها سنة وليستا واجبتين. وبعضهم قال انها واجبتان وقالوا انه عليه الصلاة والسلام طاف - 00:56:29

وقال خذوا عني مناسككم وعلى هذا يكون وتكون واجبة في الطواف الواجب. اذا قيل بوجوبها تكون في الطواف الواجب. اما في الطواف المستحب تطوع فلا يظهر وجوبها ان نفس ولانها منفصلة ليست متصلة حتى يقال مثلا انها تلزم كما تلزم بعض الصلاة - 00:56:51

لمن صلى نافلة فلا يصلي نافلة من سجدة واحدة ولا يصلي مثلا نافلة بلا تشهد. لانها منفصلة فلا تجد. فان قيل بوجوب الركعتين فتجب في الطواف الواجب. في طواف الافاضة. وفي - 00:57:15

في طواف الوداع وكذلك وطواف القدوم على قول من اوجب والجمهور على انه ليس بواجب. صلى ركعتين وهما سنة. والركعتان لكل في طواف فاذا صلى فطاف اسبوعين صلى اربعاً. وذلك ان كل طواف له سنة مستقلة مقصودة. ولا تدخل - 00:57:31

هذه السنة هي سنة كما لو يعني صلى الظهر مثلا نسي صلاة الظهر مثلا فصلها المقصود كما انه لا تدخل راتبة الظهر في راتبة المغرب وراتبة العشاء كذلك ايضا لا تدخل هذه الصلاة في - 00:57:54

الصلاة في صلاة الطواف الاخر بل لكل اسبوع ركعتان نعم وكونهما خلف مقام ابراهيم افضل ثم يخرج للسعي من باب الصفا فيرقى الصفا ويستقبل البيت ويكبر ثلاثا ويقول الحمد لله الذي هدانا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - 00:58:15

يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. نعم. يقول الشيخ رحمه الله وكونهما - 00:58:50

خلف مقام ابراهيم افضل. لانه لا يجب ان يصليهما خلف مقام ابراهيم. لما ثبت عن ام سلمة رضي الله عنها انها صلتها خارج المسجد رضي الله عنها هذا بعلم النبي عليه الصلاة والسلام لانها طافت فلم تصلي حتى خرجت - 00:59:14

حتى خرجت رضي الله عنها. فدل على انها لاتا انها لاة الجبان خلف المقام. وكذلك عمر رضي الله من طاف بعد الصبح ثم صلاهما بني طوى. رواه البخاري معلقا مجزوما به. ووصله مالك موطأً باسناد صحيح عن عمر رضي الله عنه. انه صلى - 00:59:38

اهما بذى طوى وهذا يبين انهما ليستا واجبتين. كما قال الشيخ رحمه الله. ثم يخرج للسعي من باب الصفا باب الصفا يعني الباب الذي يخرج منه الى الصفا. والا لم يثبت في الاخبار - [00:59:59](#)

ان له بابا في ذلك الوقت. الذي ثبت في الاخبار ثم خرج من الباب الى الصفا. خرج من الباب ويمكن يقال يعني من باب الصفا يعني الباب الذي يخرج الى الصفا - [01:00:22](#)

وقد ورد هذا في حديث جابر انه خرج من الباب الى الصفا. لا انه خرج من باب الصفا وكذلك في حديث ابن عمر عند احمد والنسائي انه خرج من الباب الذي يخرج منه الى الصفا. الذي يخرج منه وهو ابين - [01:00:41](#)

شرح رواية جابر ان الباب يخرج منه الى الصفا وهذه ابواب في ذلك الوقت والان لا يعرف مكانه على سبيل التحديد وجاء اه في رواية عند الطبراني في الصغير من حديث جابر وفي ثبوتها نظر وهي مخالفة لحديثه في صحيح مسلم انه خرج من باب الصفا اظاف الباب - [01:01:01](#)

الى الصفا لكن هذا وان كان ظاهر في مقصود المؤلف رحمه الله لكن ليس هو مخالف لما ذكره جاء في الصحيح انه خرج من الباب الى الصفا لا انه خرج من باب الصفا وقد يكون الاضافة كما يقال لادنى - [01:01:25](#)

ملازمة معنى ان هذا الباب الذي خرج منه من البيت هو مقابل الصفا واقرب الى الصفا نسب اليه لان الاضافة لادنى ملازمة وقد لا كونوا على سبيل الحقيقة معنى ان - [01:01:45](#)

ان الباب يعني باب الصفا. ثم يخرج السعي من باب الصفا. فيرقى الصفا كما ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن من حديث جابر رضي الله اهو عنه انه علي سعد الصفا - [01:02:07](#)

ويستقبل البيت وهذا في صحيح مسلم يكبر ثلاثا ويقول حمد الذي هدانا. هذي كانت الحمل الذي هدانا. هذه زادها صاحب مقنع وغيره وليست في حديث جابر رضي الله عنه انما ذكر الاصحاب في المذهب - [01:02:21](#)

والصواب الاقتصار على ما ورد استقبلت ويكبر ثم يقول لا وحده لا شريك له له الملك وله الحمد قوله يحيي ويميت وهو حي لا يضر خير هذه ايضا لم تثبت في حديث جابر - [01:02:40](#)

لم تثبت في حديث جابر. هذه ذكروها انما جاءت في حديث دخول السوق حديث دخول السوق الذي رواه الترمذي من رواية عمرو بن دينار قهرمان ال الزبير عن سالم بن عبدالله بن عمر الخطاب عن ابيه - [01:02:56](#)

عبدالله ابن عبد الله ابن عمر الخطاب عن ابيه عبد الله ابن عمر عن جده عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه عليه السلام قال من قال من دخل السوق لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت حي ميت الخير وهو على كل شيء قدير. الحديث كتب الله الف الف حسنة - [01:03:16](#)

ومحنه الف الف سيئة هو المقصود هذا حديث ضعيف منكر طعمه دينار هذا ضعيف. وهذا الخبر ورد او هذه اللفظة وردت في حديث عمر كما تقدم وهو على كل شيء قدير - [01:03:37](#)

وردت الفاظ اخرى يعني احاديث وردت في ذكر يحيي ميت هنالك اخبار مثل الحديث المشهور المروي عن ام سلمة وعن ابي ايوب وعن عمر بن شبيب السبائي وعن جمع من الصحابة رضي الله عنهم - [01:03:57](#)

وهو انه من قال اذا بعد صلاة الصبح له وحده لا شريك له له الملك وهو على كل شيء قدير رجله في بعض الالفاظ الحديث هذا ورد في اخبار عدة لكن جاء في حديث ابي ايوب عند احمد وفي حديث عمارة بن شبيب السبائي عند احمد زيادة - [01:04:16](#)

يحيي ويميت يحيي ويميت هذا الخبر لكن بهذا التمام كما تقدم في حديث عمر رضي الله عنه في دعاء السوق الذي لا يصح والثابت لا نحدده لا شريك له له الملك والحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحباب وحده. ثم دعا بين ذلك - [01:04:39](#)

ثم قال ذلك ثلاث علي يكرر ذلك ثلاث مرات قال مرتين جابر ذكر انه يعني انه اثنى عليه سبحانه وتعالى قال لما استقبل البيت كبر ثلاثا قال لا اله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحباب وحده

ثم دعاه ثم قال له - [01:05:02](#)

ثم دعا ثم قال وثاني ثم دعا. المعنى انه ذكر هذا الذكر ثلاثا ودعا مرتين بين الاولى والثانية وبين الثانية وبين المرة الثانية والثالثة وهذا على الصفا وعلى المروة ويدعو بما - [01:05:23](#)

احب يدعو بها وهذه كلمة جامعة مثل ما تقدم في الدعاء بما احب في الطواف. لما فتح الله عليك؟ قال عليه الصلاة والسلام في حديث سعود لما ذكر الصلاة على النبي عليه الصلاة قال ثم ليتخير من المسألة - [01:05:41](#)
اعجبه اليه فليدعو به. ثم ليتخير من مسألة ما شاء الفاظ صحيحة الصحيحين وبعضها من افراد احدهما الشاهد انه قال ثم ليدعو بما شاء هذا في الصلاة. فاذا كان في الصلاة يدعو بما فتح الله عليه - [01:06:01](#)

في الطواف والسعي من باب اول. يدعو ويختار الكلمات الجوامع كما في حديث ابي داود انه عليه الصلاة والسلام قالت عائشة كان يحب الجوامع من الدعاء ويدع ما احبنا يفصل عليه الصلاة والسلام قد يفصل - [01:06:21](#)

وهذا في حال اللجأ والضرورة والابتهان. هذا وقع في بعض الاحوال والله ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت هذا وبالع في هضم النفس وذكر ان محل السيئات والذنوب وسوء الظن بالنفس. فيكون في هذه الحال يفصل العبد في - [01:06:40](#)
ذكر حاله وفقره وانه محل التلوث والخطأ. والذنوب والخطيئة. وكذلك في حال الثناء حينما يسأل ربه يقول ولهذا ثبت في الصحيح انه كان اذا قال اللهم اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا فوقني نورا ومن تحتي - [01:07:02](#)

نورة وعن يميني نورا وعن شمالي نورا فوقني نورا. ومن امامي نورا ومن تحتي نورا واجعل لي نورا واعظم نورا. الحديث نحو تسع عشرة كلمة قالها عليه الصلاة والسلام في سؤال الله سبحانه وتعالى ذلك ثم قال واجعل لي نورا يعني ان يغمره بالانوار - [01:07:22](#)
والمسلم يدعو بالجوامع كما تقدم في قول اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار الى غير ذلك من الادعية قال يدعو بما احب. نعم. احسن الله اليك - [01:07:41](#)

فيمشي حتى يأتي العلم او قبله بنحو ستة اذرع فيسعى سعيا شديدا الى العلم الاخر ثم يمشي حتى يرقى المروة. فيقول عليها مثلما قال على الصفا ثم ينزل من المروة فيمشي - [01:07:56](#)

في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه الى الصفا. يفعل ذلك سبع مرات لا ترقى الصفا ولا المروة. لا لكن يحب استيعاب ما بينهما. لكن لكن حاتم. نعم. لكن يحب استيعاب ما بينهما. وش عندكم - [01:08:15](#)

نعم. احسن الله اليكم. لكن يجب استيعاب ما بينهما. وكذلك لا تسعى المرأة سعيا شديدا ويكثر من الدعاء والذكر حال سعيه بين الصفا والمروة. نعم بارك الله فيك نقف على هذا بارك الله فيك - [01:08:43](#)

نضيف على هذا يقول الشيخ رحمه الله فيمشي حتى يأتي العلم او قبله. بنحو ستة اذرع. فيسعى سعيا شديدا الى العلم الاخر. هذا الذي يذكره الشيخ بنحو ستة اذرع ذكره في المغني والشرح - [01:09:02](#)

يعني قبل العلم الاخر وذلك لان هذا العلم الاخر وضع على سبيل الاجتهاد وليس تحديدا يعني انه حدا فاصلا لا انما هذا تقريب. تقريبا هذا هو الموضع الذي اه سعى فيه النبي عليه الصلاة والسلام قد يكون قبله ولهذا اذا احتاط الانسان قبله فلا بأس ولو احتاط بعده فلا بأس - [01:09:34](#)

لان موضع الوادي زال الان موضع الوادي زال انما هذا تقريب ليس تحديدا ولهذا قالوا انه يسعى قبله الى ستة اذرع او تزيد لكن لا يكثر حتى يكون خارج عن موضع سعيه عليه الصلاة والسلام - [01:10:01](#)

فيمشي نعم فيمشي حتى يأتي العلم او قال بنحو ستة فيسعى سعيا شديدا الى العلم الاخر هذا السعي ثبت عنه عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم انه لما هبط الوادي او نزل فيه سعى عليه الصلاة فلما - [01:10:21](#)

صعدتا لما نزل بقدميه لما نزل سعى عليه السلام فلما صعدا صعدتا يعني صعد بقدميه مشى عليه الصلاة والسلام. لما نزل المروة كما يقول جابر ووصل الى الوادي الوادي وانصبت قدماه سعى - [01:10:48](#)

ثم لما صعدتا اه مشى عليه الصلاة والسلام. وجاء ايضا هذا في حديث صفية بنت شيبة. عن امرأة منهم ايضا انها ذكرت عن النبي

عليه قال لا يقطع الوادي الا شدا. يعني بالمشي الذي يكون فيه شيء من الاسراع - 01:11:10

شيء من الاسراع. هذا روى احمد والنسائي ابو احمد والنشايب كذلك ايضا حديث حبيب بن ابي تجرات عند احمد انها رأت النبي عليه الصلاة والسلام يسعى في الوادي من شدة سعيه جاء في رواية عنها ان حتى يعني بدت ركبته عليه الصلاة والسلام كما في رواية قالت رأيت وهو يسعى - 01:11:34

حتى اني ارى ركبتي عليه الصلاة والسلام. وهذا حديث من رؤية عبد الله المؤمل وهو ضعيف. لكن هو في الشواهد هو في الشواهد. وهذا الشأن عند العلماء سنة هذا سنة وليس بواجب - 01:12:00

وكما قال الشيخ رحمه الله ثم نعم فوسعى سعيا شديدا للعلم الاخر ثم يمشي حتى يرقى المروة فيقول عليها مثل ما قال على الصفا مثل ما قال على الصفا لا وحده لا شريك له له الملك والحمد اذا يعني كبر الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحديث كما - 01:12:18

لانهن جابر نقل هذا رضي الله عنه على المروة كما فعل على الصفا ثم ينزل من المروة فيمشي في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه وما بين العلمين الى الصفا يفعل ذلك سبع مرات - 01:12:44

والمعنى ان من الصفا الى المروة شوط ومن المروة الى الصفاء شوط اخر وهذا قول عامة اهل العلم وقد وهم بعضهم فجعل من صفا الى المروة ومن المروة الى الصفا شوطا واحدا. وعلى قولهم يسعى اربعا - 01:13:03

عشر شوطا صوابا وسبعة اشواط هذا قول عامة اهل العلم. ويفعل ذلك يفعل ذلك سبع مرات. والمرأة لا ترقى الصفا ولا المروة قالوا يعني هكذا قالوا وهذا لا ادري عن الخلاف فيها الان يحتاج الى مراجعة انا ما ادري عن الخلاف في هذه المسألة - 01:13:23 وهو الرقي الصفا الى المروة الاصل ان النساء والرجال فان ذكروا في ذلك الاجماع فهذا محتمل تحتاج المسألة الى مراجعة لانها ادعو من تيسر يجمع شي طيب. انما الذي تنهى عن المرأة هو ما يكون فيه تكشف - 01:13:50

المرأة ولهذا سيأتي كلام الشيخ رحمه الله ان المرأة لا تسعى كما ان المرأة تخالف الرجل في مسألة هرولة الرمل وكذلك الاطباع وانه خاص بالرجل لكن يجب استيعاب ما بينهما - 01:14:09

يعني ما بين الصفا الى المروة ما بين الصفا الى المروة والمعنى انه يلصق بدنه او عقبه هذا لما كان الجبل لكن الان ليس يعني يعني نفس الجبل محله وصار في علامة عليه هو المكان الذي مرتفع منه. فلهذا - 01:14:26

آآ يعني من يقبل عليه في اوله فيكون قد صعد على الجبل. قد صعد على الجبل من اول صعوده عليه. وقد يقال ايضا ان عدم وجوبه انه اذا لو سعى على دابة فانه لا يصعد بها فانه يكتفي بان يسعى ما بين الجبلين ومعلوم ان - 01:14:54

في عهد النبي عليه السلام لما كان جبل فانه لا يصعد عليه. وقد يقال ايضا انه آآ في حق المرأة لما كان جبل وكان عليه يتسبب في الكشف آآ بخلاف ما لما سوي الان وصار يعني صعوده والمشي عليه كانه - 01:15:15

في السهل لا يحصل المحذور الواقع في الكشف يكون في حق المرأة على خلاف ذلك على خلاف ذلك لكن تحتاج المسألة الى مراجعة كما تقدم. لكن يجب استيعاب ما بينه وكذلك لا تسعى المرأة سعيا شديدا وهذا مثل ما تقدم ايضا - 01:15:35

انها لا تسع منها العلم من قال تسعى اذا كانت وحدها او كانت في الليل وفي ظلمة لا ترى ويكثر من الدعاء والذكر حال سعيه بين الصفا والمروة. يكثر من الدعاء والذكر - 01:15:59

حال سعي بين الصفا والمروة مثل ما تقدم لان الموطن موطن دعاء موطن ذكر فيكثر من الذكر والدعاء وهذا محل اتفاق اهل العلم والله اعلم يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:16:15

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هل يجوز سوق الهدى من الان للمتمتع وهل ذبح الهدى طبخه الهدى يساق الهدى لا يكون هديا حتى يساق من الحلم الحلم لان النبي عليه الصلاة هديه معه. واشعر هديه عليه الصلاة والسلام - 01:16:46

كما في حديث ابن عباس وغيره اخبار اشعر الهدى عليه الصلاة والسلام. وسلت الدم عنه. والهدى ليس خاصا بايام الحج الهدى في جميع السنة وثبت في الصحيحين من حديث عائشة ان النبي عليه الصلاة والسلام - 01:17:23

قلد غنما وبعث بها عليه الصلاة والسلام ولم يحرم عليه شيء يعني انه لم يعني يحرم عليه شيء. والهدي اما ان يكون واجب او ان يكون مستحب والنبي اهدى مئة بدنة عليه الصلاة والسلام - [01:17:42](#)

مئة بدنة وكما الواجب عليه كم؟ سبع بدنة كم نسبة الى كم نسبته الى ما اهداه من البدع واحد نعم واحد الى سبع مئة. الواجب عليه سبع بدنة وتطوع عليه الصلاة والسلام - [01:18:03](#)

بست مئة وتسعة وتسعين جزءا من هذه البدن ونحر ثلاثا وستين بيده ونحر علي ما غبر سبعا وثلاثين. وجاء في رواية اختلاف في هذه الروايات لكن هذا هو الثابت. عنه عليه الصلاة - [01:18:26](#)

والسلام انه اهدى مئة بدنة وقيل ان الذي نحره ثلاث وستين هو الذي جاء ساقه معه وان سبعة وسبعا وثلاثين بدنة مما جاء به علي رضي الله عنه معه من اليمن لأنه وافق النبي عليه السلام وجاء بالبدن ووافق فاطمة وقد - [01:18:47](#)

حلت رضي الله عنها فامر النبي عليه الصلاة والسلام لما قال فيما اهللت قال بما اهل به الرسول وسلم قال امكث حراما امكث حراما يعني حرام يعني ان امره الا يتحلل عليه الصلاة والسلام لانه ساق الهدي معه - [01:19:12](#)

اعتمرت عدة عمرات اعتمرت عدة عمرات وحجيت قبل اكثر من عشر سنين وفي بعض الاشواط طفت بين الحجر والكعبة. لعدم علمي ان الحجر الكعبة. ولا ادري في اي طواف فعلته في وداع او افاضة - [01:19:33](#)

ما دمت قد فرغت من الحج وانت على يقين تمام الحج. ولم يحصل عندك الشك الا بعد ذلك الاصل تمام الحج لكن ان كنت قد تفت للوداع وطفت للأفاضة واحدهما - [01:20:08](#)

تاما ولم تدخل في الحجر ولم تدخل في الحجر واحدهما دخلت في الحجر. فان كنت قد شككت في احدهما يقينا والآخر لم تشك فيه لم تشك فيه. بمعنى انك استيقنت انك طوفت سبعة اشواط على الكعبة. والآخر شككت فيه - [01:20:35](#)

والآخر شككت فيه على قول مختار وصحيح وهو القول الايسر والاسهل اننا نجعل الطواف الذي اكملته وطفته خارج البيت هو طواف الأفاضة ولو كان طواف الوداع وخاصة انك ايضا شككت في ايهما - [01:21:00](#)

واذا قلنا عن الحالة الاولى ان الشك حصل بعد ذلك فلا عبرة به وان كنت شاكيا في اصل طواف الأفاضة فنقول على كل حال طواف الأفاضة طواف الوداع يغني عن طواف الأفاضة على قول الشافعية - [01:21:26](#)

على قول الشافعية لمن طافه غافلا عن طواف الوداع او ناسيا او نحو ذلك وذلك ان النية للطواف ان النية لكل نسك ليست شرطا والجمهور على خلاف ذلك يقولون لا يجزئ لو انه طاف للوداع ثم تذكر انه لم يطف للأفاضة - [01:21:47](#)

فان عند الجمهور يجب عليه ان يطوف اه للوداع ولا يجزئه عن الأفاضة. وذهب الشافعي رحمة الله عليهم الى ان طواف فالوداع في هذه الحال يجزئه ولا يضره النية بعد الفراغ. بعد الفراغ من العمل. واذا كان النسك بتمامه تجزئ النية - [01:22:16](#)

فيه بعد الفراغ فلو ان انسان طاف للقدوم وسعى للحج ثم سأل بعدما فرغ من الطواف والسعي سأل انا طوفت الان للقدوم وسعيت للحج ما هو الافضل؟ نقول الافضل ان تقصر من شعرك وتتحلل بعمره. يقول انا نويت طواف القدوم - [01:22:39](#)

ونويت طواف سعي الحج. نقول بمجرد تقصيرك ونية التحلل ينقلب طواف القدوم الى طواف ركن. مع ان طواف السنة في العصر. يصير طواف ركن للعمرة وطواف قدوم وينقلب سعي الحج - [01:23:05](#)

الى سعي عمرة. فاذا كان العمل بكامله ينقلب الى نسك اخر. بعد الفراغ فكذلك العمل المتصل بغيره يجزئ وينقلب الى الطواف الثاني خاصة ان كثير من العلم لا يرى ان يجعل لكل نسك نية - [01:23:22](#)

ما دام ان هذا قد وقع لكن لو ان انسان سألنا الان سألنا الان ولم يحدث عمل في هذه الحالة نقول عليك ان تطوف الإفاضة او ان تكمل الطواف الذي طفته داخل - [01:23:45](#)

الحجر او الحجر داخل الحجر عليك ان تطوف تكمل لكن ما دامنا من سنوات الان يترتب على ذلك امور ويلزم عليها ان نقول اذا كان طواف ان حجك ما تم - [01:23:59](#)

يترتب عليه امور عظيمة ومضرة والاحكام يختلف يعني قبل وقوعها عنها بعد وقوعها. لو كان في الحالة التي يمكن تداركها فحكم

لكن ما دام انه مضى الآن. ولو قلنا ان الطواف - 01:24:16

هذا لا يصح لا يصح وربما انه تزوج بعد ذلك. ونحو ذلك الى غير ذلك. فيترب عليه مسائل وانه لا زال في حال احرامه الى اليوم وهذا فيه حرج وضرر وحتى ولو قيل ان هذا القول ضعيف فانه يكون قويا - 01:24:35

في هذه الحال وان كان لا يفتى به وان كان لا يفتى به في حال السعة والاختيار. لكن يفتى به في حال الضيق والاضطرار وهي طريقة متبعة لاهل العلم رحمة الله عليهم - 01:24:56

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته الذي دخل مكة مفردا بالحج ولم يحرم عند الميقاتان عليه دم من دخل مكة ولم يحرم ما ليس مفرد ولا شيء. كيف يسمى مفرد؟ مفرد ما يكون مفردا اذا دخل لكن يريد الافراد قصده - 01:25:10 ولا هذا ليس مفيدا فمن دخل بنية الافراد يجب عليه يحرم من الميقات فان ترك الاحرام من الميقات واحرم بعد مجاز ميقات فعليه دم ويجب عليه الرجوع الاصل لكن لم يرجع واحرم بعد الميقات وقد نوى - 01:25:34

فعليه دم عند جماهير العلماء. يوزع على فقراء مكة. وهل يلزمه الصوم اذا لم يقدر على الدم؟ هكذا قال يلزم وقيل انه اذا لم سقط عنه لانه جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما المقصود انه الاصل هو وجوب الاحرام عند الميقات - 01:25:51

فان احرم على ذلك فعليه دم يقول هل الطواف هل الطواف صحيح صحيح عند طوافه عند طواف الكعبة من اللي تقرأ هذا يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 01:26:12

انا من بلد اهله على مذهب الشافعي والان انا اريد ان ادرس الفقه ولكن لا اجد من يدرسني الفقه الشافعي واكثر الذين يشرحون يدرسون حنابل فما توجيهكم اولا اقول يعني - 01:26:46

يعني مما لا يخفى على اخينا وعلى غيره ان الذين يدرسون في المسجد الحرام وغيره في المسجد النبوي وفي المساجد في هذا البلد لا يتقيد المذهب حناوة الله عليهم في الغالب لا يتقيد مذهب بل يتقيدون بالقول الذي يؤيده الدنيا وهذا الذي يجري عليه -

01:27:07

طلاب العلم والمشايخ في هذه البلاد. لا يتقيدون بمذهب الحنبلي بل يتقيدون قول الصحيح. فيما يظهر لهم قد يقرر بعضهم مذهب احمد رحمه الله من باب التأسيس والتأصيل لكن حين الترجيح وحين النظر فانه لا يتقيد مذهب احمد رحمه الله او مذهب المتأخرين فانت حينما تدرس عندهم - 01:27:30

فانك تحصل بإذن الله خيرا كثيرا وقال وهذا هو الواجب نحن لسنا متعبدين بمذهب وان كان دراسة مذهب معين مما فيعين على تأصيل العلم هذا لا بأس به. لكن لا على ان يكون - 01:27:56

هذا التقرير هو ما يعمل وما يتبعه وان خالف الدليل الصحيح لكن يقرر يقرر له المسائل ويقرر له الاصول. ثم بعد ذلك يذكر له الراجح حتى يستطيع ان ينظر في المطولات والكتب ويوازن بين الاقوال - 01:28:14

يقول السائل يقول حج هذا العام بالنسبة لحج الفريضة وان شاء الله يكون على السنة ان شاء الله. وبالنسبة لذبح الهدي سمعت الشيخ ابن عثيمين رحمه الله يقول ان التوكيل بدفع قيمة الهدي - 01:28:41

للوكيل غير مجزئ ان التوكيل بدفع قيمة الهدي للوكيل غير مجزئ فانا اريد ان اشتري الهدي بنفسه واذبح بنفسه ولكن قيل لا تستطيع فماذا افعل اذا لم اتمكن من تلك السنة وجزاكم الله خيرا - 01:29:01

الذي لا يجزئ ان تدفع الثمن اما ان تعطي الوكيل ان يشتري لك هديا هذا لا بأس به. لا في قول الشيخ ولا غيره انما الذي لا ان الذي لا يجزئ ان تدفع الثمن مكان الهدي - 01:29:18

فهذه لا تدفع القيمة فيها. اما لو مثلا انت ولهذا تجد الشركات الان التي تستقبل المال تأخذ يعطيك قسيمة وتعطيهم مال وتقول انا علي هدي اضحية عليه اضحية عن او اريد ان اضحى عليه هدي تمتع هدي قيران او نحو ذلك فتعطيهم الثمن ويتوكل عنك هذا لا بأس به - 01:29:34

الى خلاف. انما الذي لا يجزئ ان تخرج الثمن للفقراء فالهدي قربان اما ان تقوم به بنفسك وهذا هو الاكمل والافضل كونك تشرف عليه

انت تشتريه وانت الذي تذبح هذا الهدي وهذه وهذا هو الاصل - [01:29:59](#)

والاكمل كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في هديه وفي اضحيته والا لا بأس اذا شق عليك ذلك ان توكل وثم عليك كما تقدم ان تجتهد في ان يكون حجك على السنة بان تستصحب تأخذ معك منسكا - [01:30:17](#)

مختصرا ومن انفع المناسك في هذا كتاب التحقيق والايضاح العلامة الشيخ علي بن باز رحمه الله وهذا كتاب من انفع الكتب ومن اوضحها ومن ايسرها مقرون بالدلة منه رحمه الله والكتب في هذا كثيرة - [01:30:41](#)

يقول لو اصاب الانسان تعب ومشقة في في طواف التطوع فهل له ان يقطع الطواف يعني يقطع لو اصاب انسان تعب ومشقة في طواف التطوع اذا كانوا يقطع الطواف بمعنى انه - [01:30:58](#)

يعني يرتاح هذا لا بأس به ان كان يريد يقطع الطواف بمعنى انه لا يتمه فهذا لا بأس به ايضا لا يلزمه بالشرور على الصحيح الشرع في الطواف لا يلزم - [01:31:26](#)

هنالك انواع مما يلزم بالشروع هنالك ما لا يلزم بالشروع والطواف لا يلزم بالشروع فيما دام طواف تطوع. لكن السنة ان تكمله. وعليك ان ترتاح. ويروى عن سودة بنت عبد الله ابن عمر انها - [01:31:38](#)

خافت في ثلاثة ايام رضي الله عنها ان شق عليها تكمل الطواف فقطعت الطواف ثلاثة ايام نعم يقول معتكف انتبهوا لهذا السؤال.

المعتكف اذا كانت سكناه تبعد عن المسجد الحرام حوالي - [01:31:55](#)

اربعون دقيقة نعم فهل يعني اربعون دقيقة مثلا فهل له الخروج لاداء حوائجه الشخصية يعني مثل ذكر ملابس ونحو ذلك المعتكف من يجيب عن هذا لان فيه هدايا نعم نعم - [01:32:19](#)

هل له هل المعتكف ان يخرج لحوائجه وطعامه ويرجع المعتكف المعتكف المعتكف له ان يخرج او لا يخرج. لحاجة طعامه وشرابه نعم له ان يخرج نعم لا بأس له ان يخرج وهذا - [01:32:51](#)

يقول كنت محرما جزاك الله خير وهذا نعم يقول كنت محرما وعند خروجه من قبل زوجته من غير قصد لانها كانت عادت في فهل هذا من الرفث؟ نعم. اذا كان من غير قصد - [01:33:11](#)

ربنا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا اذا كان من غير قصد فلا شيء عليه. وان كان قاصدا لذلك فيكون ايقاعه القبلة هذا على سبيل الشهوة فهذا له حكم اختلف فيه لكن ما دام انه يقول من غير قصد وانه اعتاد هذا مثلا - [01:33:43](#)

وكأنه كان غابلا فلا شيء عليه. طيب هذا سؤال يقول هل الافضل الاسراع في الذكر بعد الصلاة واكمال وقبل صلاة الجنازة او تأجيله البعض هنا بعد صلاة الجنازة خاصة بعد المغرب - [01:34:07](#)

والفجر واضح السؤال واضح من يجيب؟ نعم ارفع الصوت توافقون على هذا يقول يقول الذكر فاذا اقيمت صلاة جنازة فانه يكمل بعد ذلك هذا صحيح. نعم بارك الله فيك يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [01:34:26](#)

ما رأيكم في ترتيب كتاب مشارق الانوار للقاضي عياض على ترتيب الاحاديث مثلا نبداً بالموطأ الحديث وهكذا ثم البخاري ومسلم ان كان يريد انه يفعل ذلك هو يريد ان يفعل ذلك ترتيب مشارق الانوار - [01:35:05](#)

معنى انه يرتبها حتى يسأل حتى لا بأس به يعمل به او اراد ان يخدم الكتاب على وجه ييسر الوصول اليه فهذا لا بأس اي خدمة للكتاب لكن يبين ان هذا من عمله ولا يدخله في - [01:35:25](#)

كلام القاضي عياض ابن موسى الاحصائي رحمه الله بل يبين انه هو الذي عمل هذا العمل وانه قصد بذلك مثلا التيسير له الباقي على حاله. الاصل باقي على حاله. فتقريب العلوم امر - [01:35:44](#)

طيب وحسن يقول هل يكبر الاستلام الركن اليماني هل يكبر لاستلام الركن اليماني؟ من يجيب على هذا السؤال؟ نعم نعم ارفع الصوت ايش تقول لا يكبر لا يكبر. نعم اخونا هذا. جزاكم الله خير - [01:36:00](#)

خلاص بارك الله فيكم ويقول واذا استطاع استلامه نعم نقول اذا استطاع استجاب فانه يستلمه. بلا تكبير كما تقدم او يشير لا يشير نعلم ان الركن اليماني ليس عنده اشارة او ليس - [01:36:20](#)

من خصائص الإشارة ولا التكبير انما الاستلام كما تقدم في الاخبار الصحيحة يقول اذا كان مع الرفقة وكان معه كبار في السن ويخاف ان يفترق عنه هل له ان يرمل - [01:36:48](#)

اذا كان نعم نعم لا يرمد نعم جزاك الله خيرا طيب صحيح هذا هو لا الجواب الجواب نقول من كان معه رفقة فحفاظه على الرفقة اولى بل رخص في ترك صلاة الجماعة - [01:37:08](#)

ورخص في ترك في المبيت في ترك المبيت في منى لاجل الحفاظ على الضيعة والاولاد كذلك اذا كان معه رفقة كبار السن يرموا ويتركهم. ثم بعد ذلك يبحث عنهم اسبوع كامل. نقول لماذا؟ يقول انا عملت في السنة - [01:37:38](#)

عمل بالسنة وضيع واجبا ترتب عليه ضرر بل هذا لا يجوز هذا الفعل والحمد لله هو على نيته كأنما رمل ولله الحمد الا اذا امكن يعني يجمع بامرین بمعنى انه - [01:37:58](#)

آآ يمكن ان يواعدهم مثلا يمكن ان يواعدهم ثم بعد ذلك وهو يرمل ويأتيه موعد هذا لا بأس فالواجب عليه احتياط لامرهم يعني بعض الاسئلة في الحقيقة قد لا يحسن - [01:38:18](#)

ذكرها يعني تتعلق بامور التحزب والحزبيات والمقصود الفائدة يا اخواني. يعني انا اوصي اخواني الذين يسألون ولي يا طويل العلم ان يكون قصده من السؤال هو الفائدة اما الاسئلة التي - [01:38:41](#)

يعني سبب في الفرقة والاختلاف هذه ضرر الاجابة عليها اكثر من الفائدة يسأل عن شخص يسأل عن جماعة او نحو ذلك. لا تسأل علنا هذه امور لا تبحث في الناس - [01:38:58](#)

حتى ولو كان الجواب مسددا او كان من اجابك اجاب جوابا صحيحا فانه قد يثم على خلاف الصواب. ايضا قد يكون الجواب عدم الجواب. قد يكون الجواب هو السكوت يقول العلماء - [01:39:19](#)

من يسأل تارة يسكت تارة يتكلم وهو في كلا الحالين مبين للحق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. انت حينما ترى المنكر تارة تنكر بالقول تارة تنكر بالنظر. تارة تسكت. وانت في حال سكوتك مغير - [01:39:35](#)

وفي حال انكارك بالقول مغير لانك تنظر وتراعي المصلحة هل التغيير هو بالكلام هل التغيير هو بالسكوت؟ ربما يكون التغيير بالسكوت. قد يكون التغيير بالسكوت ابلغ من التغيير بالكلام. النبي عليه الصلاة والسلام لما - [01:39:59](#)

الاعرابي في المسجد من الذي انكر عليه بالقول من الصحابة والنبي عليه الصلاة والسلام ماذا صنع ماذا صنع؟ سكت او انكر او غير؟ سكت سكت عليه الصلاة والسلام وقال لهم لما قال لا تزموه - [01:40:19](#)

بل نهاهم عن ذلك لا لا تزموه لا تقطعوا عليه بوله وكان عليه الصلاة والسلام في حال سكوته عنه هو الذي غير حقيقة. والنبي عليه السلام ما قال من رأى منكم منكرا - [01:40:43](#)

ينكره قال فليغيره فليغيره. فالمقصود التغيير ليس المقصود الاية؟ التغيير هو عين الانكار والتغيير قد يكون بالانكار بالقول قد يكون بالفعل قد يكون بالسكوت مر الامام احمد رحمه الله كما ذكر الخلال - [01:41:00](#)

في كتابه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكان الامام احمد رحمه الله يسير في طريق ومعه بعض اصحابه رحمه الله فمر بشخصين قد تنازعا واذا احدهما يعني يسبب الآخر او يلعنه او نحو ذلك - [01:41:23](#)

فوقف صاحب الامام احمد رحمه الله وقف يريد ان ينكر عليه فمر الامام احمد وجاز ويسمع كلامهم المنكر فقال يا ابا عبد الله سمعنا يعني هذا فوجب علينا قال ابو عبدالله وهو لم يلتفت امضي فليس ذا من ذا - [01:41:51](#)

ليس الذي ذكر الداخل فيما قلت من الانكار عليهم. والمعنى انه رحمه الله رأى ان التغيير معناه وفي هذه الحالة المرور. وبوب عليه الخلاق رحمه الله ما معناه؟ باب السعة لمن مر على السفهاء فخشى منهم شرا - [01:42:19](#)

ان يسكت او كما قرع نحو من ذلك هذا واقع قد يمر انسان باناس من اهل السفه ويقعون في بعض المنكر لو انكر عليهم بالقول وقعوا فيما هو شر منه - [01:42:39](#)

يكون السكوت هو فيكون التغيير هو السكوت التغيير هو السكوت وهذا واقع في افعال اهل العلم رحمة الله عليهم فلذا عودا على

بدء يعني الواجب في مثل هذه الامور هو السعي - 01:42:53

الى ما فيه الصلاح والمصلحة وان طالب العلم يشتغل بما فيه الفائدة وينصرف عما يشغله ويزعجه ويشتت الشمل ويفرق الكلمة ويجتهد في الاصلاح ويرجع الى اهل العلم وهل حصل النزاع والخلاف الا بسبب قلة علمه. ولهذا ان ترى الان النزاعات تقع في الساحة اليوم هل تقع بين - 01:43:16

اهل العلم محققين ما رأينا اناسا من اهل العلم الكبار يشتم بعضهم بعضا ابدأ. بمر التاريخ الى يومنا هذا. لا تكاد ترى عالم كبير محقق يطعن في عالم محقق او يتكلم فيه في الملأ - 01:43:48

او يصنف مصنفا او يذكره ابدأ تحققوا بالعلم وهو مخالف له. وله اراء تخالفه ابدأ انما تراه من؟ عندما ان قصر علمه وفهمه وبعضهم ممن شاءت نيته بمقاصد الله اعلم بها - 01:44:05

ولهذا ترى هؤلاء او كثير منهم من اقل الناس علما واذا اردت ان ان تصرفهم الى العلم ضاقت نفوسهم ولو انك طلبت ان يدرس العلم وان يقرأوا في كتاب من كتب بدل هذا الحديث لعلاهم النعاس والنوم وتفرقوا لكن حينما تدخل في هذه الامور - 01:44:24

هذي الاحاديث التي من جنس هذه الاخبار متعلقة بالحزبيات والخلافات وفلان. وجماعة فلان تنشط النفوس وتقبل اليه ويحصل التعصب والكلام ويطول الحديث وتحصل العداوة والبغضاء كما هو واقع. فلا ترى المحققين من هالعلم - 01:44:47

يقع بينهم ذلك. عهد الصحابة رضي الله عنهم كانوا يختلفون وكانوا من ارحم الناس بالناس واشد الناس انتلافا واتفاقا ابن سعود رضي الله عنه خالف في مسائل عثمان في مسائل خالف عثمان في مساء مهمة - 01:45:08

وغيرهم من الصحابة فقال بعض الناس له في ذلك فقال الخلاف شر وافق عثمان على قوله مع انه يرى ان قوله هذا خلاف ما علمه من السنة القصص في هذا كثيرة عنهم - 01:45:28

رضي الله عنهم يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. هل يجوز طواف التطوع بغير وضوء قراءة الاية ان الصفا والمروة عند بيت الساعة ثانيا قراءة الاية ان الصفو المرعى عند بداية الصفا. اما طواف الطواف بغير وضوء - 01:45:46

فهذا فهذا قول فالجمهور يقول يجب الوضوء. يجب الوضوء انه ثبت الصحيح ان عائشة رضي الله عنها قالت اول ما بدأ به الرسول صلى الله عليه وسلم توضع ثم طاف. وقال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم. وقد قرر هذا النووي جماعة من العلم قالوا يؤخذ من هذين الدليل وجوه الطواف. يستدل بحديث - 01:46:11

اخر الطهر بيتي صلاة الا انكم تتكلمون في من تكلم في ليتكلم بالخير. وهذا حديث ضعيف لا يثبت سندها ضعيف وكذلك جاء

موقوف والمرفوع ضعيف ولا دلالة فيه لو صح انما ولهذا يجوز فيه الكلام والاكل بلا خلاف - 01:46:32

فليس صلاة معنى انه يجب الوضوء. اما حديث عائشة ففي دلالة نظر والمسألة فيها كلام طويل معروف لاهل العلم وذهب بعض اهل العلم الى انه ليس بواجب واختيار شيخ الاسلام رحمه الله وجميع من اهل العلم - 01:46:48

وبالجملة على الطائفة التي تشاهد في الوضوء ان لا يطوف الا بالوضوء. لكن لو وقع انسان طاف طواف الافاضة بغير وضوء ثم جاء يسأل نقول في هذه الحالة لا نرتب الاحكام يرتبها الجمهور ان طوافه لم يصح وان بعد ذلك ما تركته عن من احكام - 01:47:02

تبنى على هذا الطواف الذي ليس بصحيح فلا تصح فنقول طوافك ماذا صحيح لكن في المستقبل عليك ان عليك الا تطوف الا بالوضوء السؤال الثاني يقول في الاية الصفا والمروة عند بيت السعي - 01:47:20

قوله سبحانه ان الصفا والمروة من شعر الله. الصحيح انها لا تقال الا مرة واحدة ولا تقال على الصفا. تقال اذا دنا من الصفا كما هو حديث جابر. حتى اذا دنا من الصفا قرأ - 01:47:43

ابدأ بما دعا الله به. ان الصفا والمروة من شملة ابدأوا بما بدأ الله كما في صحيح مسلم. وعند النسائي ابدأوا بما بدأوا الله والرواية الاظهر والاثبت رواية مسلم ولا تقل مرة واحدة. اي جابر واضح ومحكم. ولهذا قال عليك ابدأوا - 01:47:59

اما من قال يقرأ الاية التمام هذا موضع نظر مخالف لانه قال ان الصفا والمروة ابدأوا بعد ما ذكر هذا فلو كان تكمل اية لم يقل جابر ان النبي قال ابدأوا - 01:48:21

والنبي ذكرها لمناسبة الابتداء لم يقصد تلاوته انما قصد قوله ان الصفا والمروة من شيء ثم قال ابدأوا بما بدأ الله به لان بدأ بالصفا فابدأ بالصفا ولا تقال بعد ذلك هذا هو اللي ثبت في حديث جابر رضي الله عنه - [01:48:36](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول سؤالي هو التصاق الاقدام في الصلاة في صلاة القدم مع القدم حتى لا يكون خلل في الصفوف هل هو سنة ثابتة؟ لاني ارى بعض الملتزمين لا يعمل بهذا افيدونا جزاكم الله خيرا - [01:48:57](#)

نعم هو ثابت حديث النعمان البشير في حديث انس بن مالك وقد رأيت احدا يلزق قدمه قد يصاحب كعب صاحب كعب صاحبه والنبي عليه الصلاة والسلام قال لا تذروا فرجة للشيطان. قال من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله - [01:49:21](#)

في حديث ابن عمر اقيموا صفوفكم وحالوا بين الاعناق اقيموا صفوفكم وحاذوا بين الاعناق لا تذروا فروجات للشيطان ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله رواه ابو داود باسناد جيد - [01:49:39](#)

الى غير ذلك. فبعض اهل العلم قال بذلك وقال طاووس رحمه الله لو الزقت به اليوم لنفر منك كما تنفر كما ينفر البغل الشموس. بغل الشموس هو الذي لم يركب ولم يروغ - [01:50:05](#)

بخلاف الذي يعني ظهره للشمس لم يركب فمن اهل من قال ذلك قالوا على ظاهر الاخبار لكن ان ترتب على ذلك او بعض الناس مثلاً يشق على ذلك او آآ بعضهم يكثر الحركة - [01:50:26](#)

يكثر اه تحريك القدم او ينشغل فاذا كان كذلك فيقارب مقاربة ولا يلزم ان يلزق انما يقارب مقاربة اما التفريج بين القدمين غير مشهور بعضهم يفرج بين القدمين يعني انت عليك ان تقرب لكن لا تلزق - [01:50:41](#)

الزاقا يترتب عليه العمل بسنة ومخالفة سنة. فبعضهم مثلاً يلزق قدمه بقدر جوهره تجده باعد بين القدمين وترى بين الكتفين مسافة لانه فرج بين قدميه وهذا خلاف السنة. السنة ان تكون القدم على سمت الكتف - [01:51:02](#)

فلا تفرج بين القدمين. فاذا كان من جوارك لم يقرأ انت تقرب منه لكن لا تفرج بين قدميك. لانك حينما تفرج بين قدمين اعتدي على من بجوارك والصلاة بنيت على هذا ان الكتف على سمت القدم - [01:51:23](#)

فتضع قدمك بحذاء قدمه. ويكون التقدير بالكعب والعقب بمؤخر لا الاصابع فقد تكون قدمه طويلة وفي حال الجلوس بالمقعدة الجلوس بالمقعدة وليس بالركبة. فقد يكون الانسان مثلاً بحذاء ظهره بحين ظهره ومقعده بحذاء مقعده. ويكون ذاك متقدم بركبته - [01:51:41](#)

انه طويل البدن وهذا دونه لانه قصير او صغير. السن نحو ذلك فهذه امور تراعى. نعم يقول بسم الله الرحمن الرحيم روي ان ان النبي ان النبي وبدي ان اخانا كمل - [01:52:13](#)

قال صلى الله عليه وسلم وان وان كنت اظن انه صلى في نفسه لكن كتابتها حسنة اذا علم ان الورق يحفظ ولا يمي. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى ليصبغون. فخالقوهم - [01:52:34](#)

والمقصود من الحديث ان اليهود والنصارى لا يصبغون لا يصبو من صبغة يصبغ المقصود ظاهر ان اليهود والنصارى لا يصبغون والصبغ وهو تغيير الشيب بالحناء والكتم والنبي عليه السلام ما قال فاصبغوا - [01:52:49](#)

هذا في الصحيحين عن ابي هريرة ان اليهود والنصارى لا يصبغون ايش قال هل قال فاصبغوه ماذا قال فخالقوهم شوف انظروا هذا معنى عظيم يعني حينما قال فخالقوه. ذكر نوعا مما يخالف فيه اليهود. ثم ذكر جنس المخالفة. قال فخالقوا مطلقا - [01:53:12](#)

في الصبر وفي غيره قال علماء الاصول ذكر ما منه الاشتقاق يدل على انه علة الحكم يعني اذا كان الاسم المذكور مشتقا ليس جامدا وهو ان خالف يخالف مخالفا دل على ان ما منه علة الاشتقاق دل على ان ما منه اشتقاق - [01:53:38](#)

الحكم العلة هي المخالفة يخالفه في هذا وفي غيره والنبي عليه الصلاة والسلام غير شعرات وكانت شعرات يسيرة عليه الصلاة والسلام البيضاء امر عليه الصلاة والسلام بتغيير الشعر وفي حديث ابي ذر ايضا امر بذلك عند اربعة - [01:54:04](#)

وخرج عليه الصلاة والسلام في حديث ابي امامة عند احمد بسند جيد على مشيخة من الانصار بيض اللحام فقال يا معشر الانصار ان

اليهود والنصارى قالوا قالوا يا رسول الله ان - [01:54:31](#)

اهل الكتابين يوفرون يوفرون سبالهم ويقصون عثانينهم قال عليه الصلاة والسلام وفروا عفانينكم وقصوا سبالكم. والعثانين جمعة ما هو اللحية والسبان جمع سبلة وهو الشارب قالوا يا رسول الله انه انه ان الكتاب لا يصبون. قال فامر قال - [01:54:51](#)

يا معشر الانصار لما خرج عليهم وهم قال يا معشر الانصار همروا وصفروا وخالفوا اهل الكتاب ثم هم سألوا بعد ذلك قالوا ان اهل الكتابين يوفرون سبالهم ويقصون عفانينهم الحديث ثم قال انهم يعني يتسرولون ولا يتجرون قال - [01:55:18](#)

قولوا واتزروا وخالفوهم. فمخادع الكتاب في كل ما من شأنهم في كل شأنهم يخالفون. ومن هذا الحديث اللي سبق الاشارة اليها السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [01:55:40](#)

ما قد قلت لبيك اللهم ادعوه متمتعا بالحج فما حكم هذا القول ما ادري انا يعني ايش اللي ذكرته انا بالنص لكن اذا كنت قلت هذا انا ذكرت لا يلزم ان يقول هذا الذي اذكر اني قلت لا يلزم ان يقول هذا القول - [01:55:58](#)

يعني لو قال لبيك عمرة ما يلزم بل هذا هو السنة كلمة متمتعا بها ذكر بعض الفقهاء لكن ليس هناك دليل بين انما اخبر سبحانه وتعالى فمن تمتع بالعمرة ذي الحج لاجل بين الحكم وما استيسر من الهدي - [01:56:21](#)

اما الاثابة السنة ان النبي عليه السلام امرهم ان يأخذوا عمرة ان يتمتعوا بعمرة هذا الذي امرهم عليه الصلاة والسلام ما دام اخذ عمرة فانه اذا احرم بالحج من عامه كان متمتع - [01:56:36](#)

والصحيح انه لا يشترط النية على قول الجمهور ولو انسان اخذ عمرة لا يريد الحج في شوال او في ذي القعدة. ثم بعد ذلك بدأ له ان يحج هو متمتع على الصحيح. خلافا للقاضي من الحنابل رحمة الله عليه - [01:56:56](#)

وهذا هو الصواب ودلت عليه السنة والصحابة رضي الله عنهم احرموا مفردين. اصلا لا يريدون التمتع فالنبي امرهم عليه الصلاة والسلام ان يلقبوها الى عمرة فلم يكونوا ينوون التوثر اصلا - [01:57:11](#)

بلنوي الحج مفردا فقال ابو فقلب احرامهم الى عمرة وكانوا متمتعين بذلك لكن اهل العلماء رحمة الله عليهم يقولون هذا القول لا بأس به. هذا القول لا بأس به والظاهر والله اعلم انه يقول لبيك عمرة ويكفي ولله الحمد - [01:57:27](#)

ولو قال لبيك عمرة متمتعا بهالحج فلا يلزمه الدخول في الحج. حتى لو قال هذا وترك الحج لا يلزمه الحج لا يلزمون لا يلزم حجاب الدخول فيه الا في سورة واحدة يجب عليه الحج بلا خلاف. اذا احرم بعمرة وهو ما اذا لبي بالحج مفردا - [01:57:50](#)

اذا لبي بالحج مفردا. انسان دخل في الحج مفرد ثم سأل عن النسك الافضل قيل له النسك الافضل هو ان تفسخ احرامك بالحج الى عمرة هو لما طاف وسعى وتحلل بعمرة - [01:58:09](#)

ما تراجعت عن الحج انا خلاص الان اخذت عمرة هل يجوز لهذا نعم لا يجوز لو حكوا الاجماع على هذا الاجماع على هذا وهذا واضح لانه دخل في العمرة وهو - [01:58:28](#)

امر بفسخ الحج الى عمرة لاجل ان ينتقل من المفضل الى الفاضل. فكونه يترك الحج اصلا هذا خلاف ما نواه وما امر به وخلاف سنة هديه عليه الصلاة والسلام كما تقدم حكوا على ذلك الاجماع رحمة الله عليهم - [01:58:48](#)

يقول رجل رجل قدم متمتعا الى وادي من مكة حاجا متمتعا واعتمر عمرته واكمى وتحلل وتحلل فهل يجوز له ان يأتي عمره حتى يوم التروية سبق هذا السؤال الظاهر ايضا انه لا بأس لمن اخذ عمرة تمتع - [01:59:08](#)

اخذ عمرة ثم تحلل منها على قول الجمهور لا بأس ان يأخذ لانه ما دام حلال واخذ عمره الثانية فلا بأس على قول جمهور علماء فهو ان ذهب الى الميقات هذا اكمل وان ذهب الى الحل الجعرانة او التنعيم - [01:59:41](#)

جائز عند الجمهور وسبق قول شيخ الاسلام ابن القيم رحمة الله عليهم وانهم لا يرون هذا من العمل المشروع وهو اخذ العمرة من مكة ويسميتها العمرة المكية وكان العلام القيم رحمه الله - [02:00:00](#)

يقول يجادل اهل مكة في هذا ويبين ان هذا ليس من او مشروع وانه لا دليل عليه ويكثر مجادلتهم في هذا. ففي كلام مبسوط ايضا ذكره شيخ الاسلام رحمه الله كما سبق اليه - [02:00:14](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هل يجوز ان اقوم بعمل عمرة لوالدي قبل الحج ام لا؟ هذا تقدم
الاشارة ولا بأس اذا كان والدك ميتا او كان حيا - [02:00:30](#)

عاجزا لا يستطيع هذا اما اذا كان قادر فكثير من العلم يقول لا يشرع عن القائد انما جاءت السنة في اخذ النسك عن الميت وعن غير
القادر هذا اللي ثبت فيه السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام - [02:00:50](#)

من رمى في الطواف واجب وسنة لا الرمل في الطواف سنة عند جماهير العلماء كما تقدم هل الطواف يلزم سبعة اشواط كلما دخلت
المسجد الحرام لا لا يلزم بل الذي يلزم او الذي يشرع لك هو تحية المسجد ركعتان صلي ركعتين اذا ختمت فان طفت بعد ذلك -
[02:01:09](#)

فالتطوف مشروع باجماع المسلمين انا متمتع ذاك العمرة لم تكن لي هل يعتبر متمتع جزاك الله خير انت اجبت عن نفسك تقول انا
متمتع طيب انت متمتع كما قلت اذا جاء انسان واخذ عمرة عن غيره - [02:01:32](#)

وحج عن غيره ايش حكمه؟ شيصير؟ متمتع طيب اخذ عمرة عن غيره وحج عن نفسه متمتع عكسه حج عن غيره. اذا جميع الصور
التي تتصور في اجتماع حج وعمرة في عام واحد في عام واحد بان يتحلل من عمرته ثم يحج من عامه فهو متمتع على كل حال -
[02:01:58](#)

سواء كانتا عنه او عن غيره او احدهما عنه والآخر عن غيره. لكن الخلاف في مسألة الهدي على من هو على من؟ هذا موضع البحث.
هدي التمتع هل هو عليه - [02:02:27](#)

الذي يظهر والله اعلم انه اذا وصاه اثنان احدهما بالعمرة والآخر بالحج فان هدي التمتع عليه هو ويكون العمرة عن فلان والحج عن
فلان والهدي عليه هو لان احدهما صاحب العمرة ليس متمتع. وصاحب الحج مفرد - [02:02:44](#)

صاحب الحج مفرد فيلزمه وهدي التمتع الا اذا شرط ذلك عليهما قال انت اوصيتني بعمرة. هذا اوصاني بحج في هدي تمتع لانه يقول
هذا انسان يعني يعلم حكم المسألة يعلم حكمه سنة - [02:03:06](#)

فان اعطيتموني او قيمة الهدي حجوا عنكم. فلا بأس سواء اعطاه احدهما او اجتمعا فلا بأس. لكن لا يلزمهما ذلك وهما على ما يتفقان
عليه هذا لانه ربما يحج عنه ويعتمر يأخذ اجرة - [02:03:27](#)

اه يعني ليس عن حج عمري انما كلفة الطريق كلفة الطريق فهذا لا بأس به لكن كونه يأخذ اجرة يتكسب بالحج والعمرة هذا كما قال
بعض اهل العلم ليس له عند الله من خلاق - [02:03:46](#)

يقول لماذا اختياركم لهذا المنسك؟ خاصة منسك الشيخ عبدالله ابو طين هذا المنسك منسك مختصر هذا امام جليل رحمة الله عليه
يعني ربما بعض كثير من الناس قد تكون شرحت شرحت - [02:04:03](#)

ويكون هذا الشرح سواء في هذا الشرح او ممن يشرح خدمة لهذا الكتاب وقد يكون فيه مسائل ايضا زوائد ثم هو مختصر مع هذه
الايام اليسيرة لو كان مثلا نسك او منسك اخر قد يحتاج الى وقت اطول - [02:04:22](#)

وهذه المناسك في الغالب مسائلها متقاربة. ثم ايضا آآ هو يشير الى مسائل في المذهب تعينك على البحث في النظر في الدليل
الصحيح في هذه المسألة فتكون الفائدة اكثر يقول انا متمتع - [02:04:46](#)

اعتمرت في العشر الاول الحلق افضل ام التقصير واذا كان الشعر قصير الحج فهل في ذلك شيء اذا كنت متمتعا واخذت عمرة في
اول العشر في هذه الحالة تحلم فان - [02:05:05](#)

في عشرة ايام يحمم الرأس وقد جاء عن انس رضي الله عنه انه كان اذا حمم شعر رأسه اعتمر قدر الامام احمد رحمه الله بعشرة ايام
لكن هذا يختلف الانسان اذا كان يقول ان شعر رأسي - [02:05:30](#)

يطول في خلال خمسة ايام وينبت بسرعة تحلق في العمرة وتحلق في الحج لكن اذا كان يتأخر يقول يتأخر ولو طال المدة في هذه
الحالة يقصر ولو حلق لا بأس - [02:05:51](#)

مع ان هذي تحتاج الى موضع نظرهم قالوا ذلك لكن جاء في رواية اخرى انه قال قصروا يقول عليه امرهم بالتقصير. فاخذ اهل العلم

من هذا كأن التوفير للحلق والا فالانسان لا يدري هل يدرك الحج ولا يدرك الحج - 02:06:08

مع انه هنالك قاعدة انه اذا دار الامر بين فاضل ومفضول فالاصل المبادرة الى الفاضل ولا يقال اؤخر الفاضل لهذا الوقت الفاضل. لا ندري هل تدرك الوقت الفاضل او لا تدركه - 02:06:25

انت بادر الى الخيرات وسابق اليها انك لا تدري لو ان انسان سألنا اريد ان اصوم الست من شوال اريد ان افرقها في يوم الاثنين والخميس ان يوم الخميس افضل نقول لا الافضل ان تصومها وتبادر لها ولو كان يوم الخميس افضل لان المسابقة - 02:06:44 من شوال افضل من تأخيرها. ولان صومها بعد شو بعد يوم العيد هو السنة كما قال عليه السلام من صام رمضان واتبعه ستا من شوال اتبعه والاتباع يكون ما يليه - 02:07:02

يليه والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها. اي تبعتها يعني يتبعها. فبادر اليها ولو فات عليك هذا الوقت لان ما تحصله من مبادرة كذلك الحلق لانك لا تدري هل تدرك انما اخذ هذا والله اعلم مما جاء في رواية انه امرهم ان يقصروا - 02:07:20 المقصر والانسان بنيته. والانسان بنيته فلماذا اذا وفره على هذا القول للحج كان افضل يقول واذا كان الشعر قصير في الحج هل في ذلك شيء اذا كان قصير اذا كان قصير وامكن حلقه حصل المقصود - 02:07:45

المقصود انك في هذه الحالة لا يمكن تقصيره اذا كان قصير عليك ان تحلقه ما هي الاعمال الفاضلة التي يقوم بها الحاج في ايام عشر حجة يقول عليه الصلاة والسلام في صحيح البخاري ما من ايام العمل الصالح - 02:08:09 العمل الصالح. وان اذا دخلت على المفرد للعموم كذلك اذا دخلت على معنى او كلمة تدل على أنواع من الأعمال مثل قول العمل الصالح كل عمل صالح كل كل العمل صالح. النبي عليه السلام ارشد الى كل الاعمال ما خص شيئا - 02:08:29 لكن وردت اخبار تدل على ان الذكر افضل يقول الله عز وجل ويذكر اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام. جمهور العلماء كما ذكره البخاري معلقا مجزوما - 02:08:55

عباس الايام المعلومات العشر والمعدودات هي ايام التشريق هي ايام والمعلومات هي عشر ذي الحجة فاخبر ان العمل الصالح فيهن هو الافضل والاكمل وافضل الاعمال واجلها في هذه الايام هو الذكر - 02:09:08 اذكروا اسم الله واذكروا الله في ايام معدودات فالذكر من اول ليلة من عشر ذي الحجة بعد مغيب الشمس ليلة واحد الى مغيب الشمس من اليوم الثالث عشر كله ذكر - 02:09:28

مطلق هنالك ذكر مقيد من فجر يوم فجر يوم عرفة الى عصر اخر ايام التشريق هذا لغير الحجاج في مكة وغير مكة للافاق وغير الافاق ومن ظهر يوم النحر الى عصر ايام التشريق - 02:09:44

هذا للحجاج الذكر المقيد عند الجمهور. هذا قال به الجمهور رحمة الله عليهم. ذكر مقيد بعد الصلوات ان افضل الاعمال واجل الاعمال هو ذكر الله عز وجل قال عليه الصلاة والسلام كما رواه احمد الترمذي عن ابي الدرداء بسند صحيح الا ادلكم على خير اعمالكم وازكاها عند مليكم وارفعها في درجاتكم و - 02:10:06

لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم وتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله وقال عليه الصلاة والسلام سبق المفردون. قالوا ومن المفردون يا رسول الله؟ قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات. زاد الترمذي - 02:10:30

وجاء في رواية انه قال هم قالوا من؟ قال المستهترون في ذكر الله. مستهترون من اهتر بالشيء اي اذا فلان فلان مستهتر او مستهتر. يعني يلزم حالة واحدة من احواله التي يعني قد اه تستنكر عليه ونحو ذلك. المقصود انه - 02:10:50

من اهتر بالشيء اذا لزم. والاخبار في هذا كثيرة. وقال سبحانه لما ذكر صفة الايمان ختمها بقوله والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما. وقال سبحانه يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا. سبحوا بكرة - 02:11:10 واصيلا. وقال سبحانه ولذكر الله اكبر اي اكبر من كل شيء. فذكر الله عموما اجل الاعمال وافضلها. وفي هذه الايام له خصوص في الفضل وكان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في هذه الايام وخاصة التكبير الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله - 02:11:30

والله اكبر الله اكبر والله الحمد. وهذا صح عن سلمان وعن ابن مسعود وجماعة من الصحابة هذا الذكر. وبأي صفة كبر؟ حصل

المقصود. وفي حديث ابن عمر عند احمد فاكثروا فيها من قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله - [02:11:52](#)

كذلك الله اكبر. وهذه الكلمات هي الباقيات الصالحات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله وكذلك

الاحاديث الاخرى التي تقدمت في فضل الذكر - [02:12:15](#)

السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هل لبس سترة اللبس ترى الاحرام غير مخيط يجوز شرعا ام لا انا ما فهمت السؤال

لكن اذا كان يريد ان يلبس سترة على الاحرام شيء على الاحرام هذا لا بأس. لو وضع مثلا فوطة ونحو ذلك نعم - [02:12:29](#)

هو اذا كان يعني شيء فوقه شيء فالاعلى في الاسفل تحته يعني يلبس مثلا مخيط لا لا ايه وما ذكر سراويل لكن على العموم ان

كان يقصد لبس السراويل - [02:13:06](#)

هذا لا يجوز لا يجوز لبس السراويل السراويل ان كان السراويل الطويل السراويل لا يلبس. اختلف العلماء في التبان وهو السراويل

القصير الجمهور على ان التبان والسراويل حكمهما واحد. وقالت وكانت عائشة رضي الله عنها تأمر الذين يحملون هودجها -

[02:13:26](#)

ان يلبسوا التبان. لانهم كانوا اذا انفرجوا ربما بدا منهم بعض الشيء فامرتهم ان يلبسوا التبان. ذكره البخاري معلقا عنها اجتهد مني

يحتمل الله انها امرتهم وسكت عن اه الفيديو فالصواب قول الجمهور - [02:13:51](#)

ان السراويل لا يلبس. لا يلبس المحرم القميص ولا العمام ولا البرانس ولا السراويلات ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليقطعهما

حتى يكونا اسفل من الكعبين. ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الورس ولا الزعفران. هكذا رواه الشيخان من حديث ابن عمر رضي الله

- [02:14:09](#)

عنهما وزاد البخاري رحمه الله ايضا النهي عن لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين واختلف في زيادة والصواب انها

مرفوعة والصواب انها مرفوعة. عن ابن عمر رضي الله عنهما. مقصود ان هذه كلها نسا جاءت في حديث - [02:14:35](#)

ابن عمر رضي الله عنه في النهي عن لبس السراويلات مفرد على المختار عند اهل اللغة وبعضهم قال ان السراويل الجمع

والسراويل مفرد احتجوا بعربي بقول بعضهم عليه من لؤم سروالة فليس يرق لمستعطف - [02:14:56](#)

لكن هذا البيت قيل انه مصنوع موزون ولهذا في حديث ابن عمر قال ولا السراويلات ولا السراويلات والمعنى السراويل ما يلبس

سراويل بس يعني في الغالب السراويل مثل ما يلبس الازار ازار واحد وسراويل واحد - [02:15:21](#)

نعم فلا لكن من يحتاج الى لبس السراويل لعذر لبس وفدى لو انه احتاج يعني بعضهم مثلا ربما آ يكون احنف تصتك ركبته فيلبس

سراويل حتى لا يحصل ضرر باصتكاك الركبتين مثلا. او يكون ظخم البدن - [02:15:40](#)

ويحصل احتكاك في بدنه ويحتاج الى لبس شيء يقيه لاجل يمنع الاحتكاك. يكون من باب التداوي في هذه الحالة من احتاج لبس

وفدا كما لبس كما فدى كعب بن عجر رضي الله عنهما رضي الله عنه كعب بن عجرة البلوي في الصحيحين انه مر به النبي قال مر

بالنبي عليه السلام وانا اوقده - [02:16:05](#)

وعلى قدر لي والقمل يتساقط من رأسي. قال ما كنت ارى الوجع بك قد بلغ ما ارى. ارى اظن الاولى فارى ابصر ابصر ما كنت ارى

الوجع قد بلغ بك ما ارى - [02:16:28](#)

ثم قال عليه احلق رأسك وانسك شاة او قطع ستة مساكين او صم ثلاثة ايام كل مسكين نصف صاع ويجوز عمل الفدية قبل قبل فعل

هذا المحظور ويجوز بعده والجمهور على انه تكون الفدية في نفس الموضع الذي - [02:16:47](#)

وقع منه الوقوع في المحظور عملت عمرة واريد الحج تمتع هل يجوز ان يعتمر؟ هل سبق الحج اكثر من مرة وانه على قول الجمهور

لا بأس ليس لي محل في منى - [02:17:12](#)

وسكني في هذي العزيزية وغير المقصود خارج ميناء كل البيت السكن هل ابيت في السكن ايام المبيت في منى من لم يكن له سكن

في منى فكما قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم - [02:17:35](#)

لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقالت ولا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. وقال عليه الصلاة والسلام اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فمن لم يجد سكنى في هذه الحالة يسكن حيث تيسر. ولا يقال انك تسكن باقرب مكان في منى. فمنى ليست مثل الجامع. صلاة الجمعة - [02:18:02](#)

والصفوف يعني يلزم ان تتم الصفوف الاول فالاول لا لكن تكونوا في مكان قريب تكون في مكان قريب في الحرم اه في مكة وقريب من منى ويسقط عنك الميت. والنبي عليه السلام اسقط المبيت في اعدار يمكن ان يتفادها اصحابها. امر العباس او اذن العباس - [02:18:24](#)

الان يبيت بمنى يجلس كما في الصحيحين عن ابن عمر. مع انه يمكن له رضي الله عنه ان آآ يعني ان يوكل سقايته لغيره من غير الحجاج او من بعض اولاده او - [02:18:49](#)

في وقت اخر غير الليل ونحو ذلك المقصود انه اذن له عليه السلام وكذلك اذن للسعاة والرعاة السقااة والرعاة في ذلك فاذا كان مثل في مثل هذه الصورة الذي لم يجده من باب اولى - [02:19:04](#)

يقول السائل امرأة احرمت بالحج جاهلة بانواع الاحرام جاهلة بانواع الاحرام والحج دون النصف بنوع وجهها فقط بدأت التلبية عند الميقات والدخول طافت وسعت وهي لا ترتدي وهي لا ترتدي نوع طوافها وسعيها لانها عجزت تسأل عن الهدي الواجب عليها ملاغ - [02:19:22](#)

ان كان المقصود بها انها غطت وجهها اه بنوع من الحجاب غطت وجهها نعم بتغطية الوجه المرأة لا يظر المرأة لم تنه عن تغطية وجهها المرأة منهي عن ان تنتقب - [02:20:03](#)

هذه كلمة محكمة لا تنطق ما قال النبي لا تغطي وجهها المرأة تغطي وجهها لا بأس ان كانت مع النساء وحدها في هذه الحالة تكشف وجهها وان كانت بين الرجال فتغطي وجهها - [02:20:20](#)

فالوجه وجه المرأة مثل بدن الرجل ليس كراسه وجه المرأة مثل بدن الرجل. الرجل يغطي بدنه يغطي بدنه ولا يغطي رأسه والمرأة بد وجهها مثل بدنه. معنى انها لا تلبس - [02:20:37](#)

او لا تغطي وجهها بما صنع للوجه. وهو النقاب والبرقع. كذلك الرجل لا يغطي بدنه بما صنع له. بالثوب قميص لجميع البدن الفنايل مثلا اللي على البدن السرويات لاسفل البدن - [02:21:01](#)

وهكذا كل ما صنع لجميع البدن او لبعض البدن. فوجهها مثل بدن الرجل. يغطي بغير ما صنع له. فلا بأس ان تغطيه بالخمار. لكن لا تغطيه بما صنع للوجه خصوصا. فالخمار يكون لرأسها ويكون لصدرها. ويكون للظهر. ولهذا كن يختمن - [02:21:19](#)

الخمار الذي يكون البدن يعني للنصف الاعلى للبدن ليس الوجه خاصة وثبت عند ابي وجاء عند ابي اسناد عن عائشة رضي الله عنها كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم محرمات. فاذا مر بنا الركبان سدلت احدانا من - [02:21:44](#)

ما بها على وجهها. فاذا جاوزونا كشفناها. قال سدلت من جلبابها على وجهه. تغطي وجهها لعلمهن لعلم علمنا وفقهن كما قالت عائشة رضي الله عنها بذلك. وكذلك ثبت عن ابي بكر هذا عند مالك موطأ ايضا بنحو - [02:22:02](#)

ذكرت عائشة رضي الله عنها وهذا هو الصواب. اما قول بعض الفقهاء احرام المرأة في وجهها واحرام الرجل في رأسه هذا لا يصح. وروي في حديث لا يصح لعله عند الدارقطني باسناد لا يصح الصواب انه لا بأس ان تغطي وجهها - [02:22:19](#)

حتى ولو لم يكن عند احد لكن لم يكن عند احد تكشف وجهها تكشف وجهها مثل ما تقدم في حديث عائشة ولانه يعينها على يعني التلبية ويعينها على اداء النسك اذا كانت كاشية وهي في مكان ليس عندها رجال كما - [02:22:42](#)

اما ما يتعلق بكونها جاء الحرام لا يضر لا يضر الاحرام يصح مبهما مطلقا ومن قواعد اهل العلم صحة اضافة العقود الى المبهمات. ما دام التؤول الى العلم يجوز ان تضاف العقود - [02:23:03](#)

الى الامور المبهمة اذا كانت تؤول الى العلم وكذلك ايضا الاحرام يجوز ان يكون معلقا ويجوز ان يكون مبهما. معلقا تقول احرمت بما احرمت به فلان. انسان يعرف طالب علم مثلا - [02:23:28](#)

يريد ان يحرم مثل الاحرام لكن ما يدري وش احرامه سوف يلتقي به في مكة قبل الحج او يريد ان يحرم بمثل احرام صاحب له. حتى يكون عملهما واحد ولا يدري بما احرم صاحبه سوف يلتقي به. فقال فلقية بما احرم؟ قال احرمتم متمتعا - [02:23:50](#) يكون متمتعا بمجرد علمه باحرامه. هذا احرام معلق. قال علي رضي الله عنه كما تقدم احرمتم احرام رسول الله وسلم هذا اذا كان ليس هنالك شيء يمنع ولهذا علي قال سقت الهدى؟ قال نعم. قال اهدي وامكث حراما. ابو موسى رضي الله عنه - [02:24:12](#) احرمك احرام النبي عليه الصلاة والسلام وفي الصحيحين فامر ان يتحلل. وهكذا وان انسان خالف يعني كان احرامه على وجه يخالف ذلك. يعني هو لم يسوقوا الهدى وهذا ساق الهدى. كذلك يصح يصح ان يكون مبهما. انسان - [02:24:32](#) احرم مثل الناس ماذا نويت؟ اقول والله ما نويت شيء يقول في هذه الاحلالة الاحرام المبهم او الاحرام المطلق يجوز ان يضاف الى معين يضاف الى معين. لك ان تجعله حجا - [02:24:54](#) ولك ان تجعله عمرة. ولك ان تجعله حجا وعمرة. فهذه المرأة التي احرمتم احراما مبهما او مطلقا لجهل ابي الاحرام ينظر في الايسر في حقها او باحرام رفقتها الذين كانوا معه. فاذا حبوا ان يكون احرامها كاحرامهم - [02:25:18](#) امروها بذلك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هل يمكن حلق شعر الاذن ام يحرم حلقه كاللحية مثلا اللحية عند عامة اهل العلم وعامة ايضا اهل اللغة يقول في القاموس - [02:25:40](#) كذلك في اللسان اللحية ما نبت على اللحيين والذقن وقال الفقهاء هو ما نبت على اللحيين وذقني وما نزل ما نبت على اللحيين وما نزل من الذقن طولاً. يعني وان طال - [02:26:05](#) هذه هي اللحية اللحيين والذقن على هذا يخرج منه على قولهم ما نبت على الوجنة وهو ما كان مرتفعاً من الخد قريباً من محجر العين كذلك يخرج منه ما كان على الجبهة - [02:26:25](#) او على الانف والاذن وكذلك يخرج منه ما كان تحت ما كان على الرقبة اما ما كان تحت الحنك فهو من اللحية لانه يعني على الحنك. اما ما كان خارج الحنك - [02:26:49](#) ما كان خارج الحنك يعني على الرقبة فهذا ليس وان كان الاولى تركه واختلفوا في العنفقة من اهل العلم يقولون انها من اللحية. ومن اهل العلم من قال انها ليست من اللحية انها ليست من اللحية - [02:27:09](#) فهذا هو حد اللحية وعن هذا لا تدخل الاذن في حد اللحية لكن وثم الاذن هي ايضا تابعة للرأس. ولهذا لا تغسل الاذن مع الوجه انما تمسح مع الرأس فما ثبت - [02:27:28](#) من الاحاديث الصحيحة انه عليه الصلاة والسلام مسح برأس اذنيه في حديث ابن عباس في حديث عبد الله بن عمرو حديث الربيع بن معوذ هذي كلها عند ابي داود انه مسح برأسه واذنيه. وفيهما - [02:27:47](#) وادخل سباحتيه في صماخي اذنيه ووضع ابهاميه على ظاهر اذنيه عليه الصلاة والسلام فهو مسحهما مع الرأس ولهذا ثبت في الحديث الصحيح ايضا اخر انه ذكر في بعض رواياته انه اذا - [02:28:06](#) من مسح رأسه انه تتقاطر اه خطاياه يعني في رواية الان لا اذكرها يعني هل ذكر فيها تتقاطر مع اطراف الاذنين؟ المقصود ان الاذنين من الرأس؟ بعض التابعين قال ما اقبل منه ما يغسل من الوجه. وما ادبر منهما يمسح مع الرأس. هذا قول ضعيف. الصواب انهما يغسلان انه - [02:28:32](#) الوجه وهما المسحهما واجب الجمهور على انه ليس بواجب. والقول الاظهر انه ان مسحهما واجب لانه عليه مسحهما وفعله بيان للمجمل الواجب في الكتاب العزيز. وبيان المجمل الواجب واجب على القاعدة المعروفة - [02:29:01](#) هل يجوز - [02:29:21](#)